

منظمة الجمارك العالمية

حزيران / يونيو 2005

إطار معايير

منظمة الجمارك العالمية

الرامية إلى

تعزيز أمن التجارة العالمية وتسييرها

من تعليقات الأوساط التجارية على إطار المعايير...

ثيو فليتشر Theo Fletcher

نائب رئيس شركة " ا ي ب م " المسؤول عن مراقبة سلسلة التوريد والأمن والتنوع.

"إننا نعتبر المصادقة على إطار معايير منظمة الجمارك العالمية منعطفًا من حيث قدرتنا على ضمان التحرك المادي للسلع على الصعيد العالمي. أود أن أحتج جميع أعضاء المنظمة على اتخاذ التدابير الأولى اللازمة لتنفيذ الإطار في جميع أنحاء العالم. لا يكتفي هذا الإطار بتعزيز أمن طرقنا التجارية بل يعود على جميع الأطراف المشاركة بمنافع إضافية بالغة الأهمية أيضًا، ومنها تحقيق مردودية أفضل بفعل عملية تشمل الجميع وتخفيض التكاليف وجعل سلسلة التوريد أكثر مرونة."

إيزابيل روكا Isabelle Roca

مديرة مسؤولة عن شؤون الجمارك والتجارة في شركة "رينو"

"إن الشركات التي قد عممت تكنولوجيات المعلوماتية الراقية على الإجراءات المتعلقة بمبادلاتها الدولية لغاية تقني آثار صادراتها ووارداتها، هي أكثر من يستفيد من تطبيق إطار المعايير الجديد لمنظمة الجمارك العالمية. بإمكان هذه الشركات الحصول على صفة "الشريك المعتمد" (الفاعل الاقتصادي المعتمد) لدى مصلحة الجمارك ذات الصلة، مما سيساهم فوراً في تحسين سمعتها في الأسواق الدولية. أما شركة "رينو" فقد عممت المعلوماتية على جميع إجراءات التخليص في كافة هياكلها بطريقة متكاملة سعياً منها لتحقيق المزيد من الأرباح ولتعزيز قدرتها التنافسية على الصعيد الدولي. إننا نستعمل الآن نظاماً معلوماتياً شاملاً يتميز بمواصفات أمنية مشددة، مما أدى إلى تخفيض مدة التخليص إلى 15 دقيقة بدلاً من الأربع ساعات السابقة."

كارول ويست Carol West

أمنية الاتحاد الدولي للوكلاء الجمركيين (IFCBA)

"إن الوكلاء الجمركيين في جميع أنحاء العالم يرحبون بمعايير أمنية دولية وبتوحيد المقاييس الإجرائية والمعلومات المطلوبة وبتعميم النظم المعلوماتية تسهلاً للتجارة العالمية. أما "إطار المعايير" فإنه سيمكن التجار وشركاءهم في سلسلة التوريد من فهم هذه الأهداف وبلوغها. إننا نهتئ منظمة الجمارك العالمية على تحقيقها هذه النتيجة الهامة. يقوم الوكلاء الجمركيين بتسيير معظم الصفقات التجارية الدولية نيابة عن شركات صغيرة أو كبيرة. إننا نلتزم بتطبيق المبادئ والممارسات المبيّنة في "الإطار" بهدف تيسير المبادلات التجارية عبر حدود أكثر أمناً."

إطار معايير

منظمة الجمارك العالمية

الرامية إلى تعزيز أمن التجارة العالمية وتيسيرها

لقد ترجم مفهوم التجارة العالمية الأكثر أمنا إلى أرض الواقع يوم 23 حزيران / يونيو عام 2005 لما عقد مجلس منظمة الجمارك العالمية دورته السنوية في بروكسيل ، حيث قرّر المدراء العامون للجمارك القادمون من الدول الأعضاء للمنظمة البالغ عددهم 166 عضوا اعتماد إطار المعايير الهادفة إلى تعزيز أمن التجارة العالمية وتيسيرها، وتم ذلك بالإجماع وبالتصفيق. لا يقتصر هذا الصك الدولي الفريد من نوعه على تمهيد الطريق لإنجاز نظام تجاري أكثر أمنا بل يبشّر بإتباع نظرة جديدة إلى الجمارك والشركات من حيث منهجية العمل وإقامة علاقات شراكة أيضا.

لقد أعرب معظم أعضاء المنظمة عن حرصهم على تنفيذ إطار المعايير المذكورة . والآن فلا يسعني إلا أن أتمنى من أعماق قلبي أن تتسع هذه الدائرة لتعمّ الأوساط الجمركية برمتها تأكيدا على ما توليه إدارات الجمارك من أهمية بالغة للجهود الرامية إلى حماية سلسلة التوريد من أي تهديد إرهابي ومن الإجرام المنظم العابر للحدود و ما يتصل به من الجرائم والجنح.

وبناء على طلب إدارات الجمارك المعنية بالأمر تتعهد أمانة المنظمة بتوفير مساعدة مستديمة تكتسي شكل خطة لبناء القدرات، وذلك بالإستناد إلى أعضاء آخرين قد إلّتموا بهذا التعاون. لقد أعرب أعضاء المنظمة عن حرصهم على تنفيذ إطار المعايير، مما يشكل دليلا قاطعا على رغبتهم في تعزيز أمن التجارة العالمية وفي تيسيرها على حد سواء كي يستفيدوا من جميع المنافع الاقتصادية والمالية والاجتماعية المتاحة . ويضع هذا الصك الجديد تحت تصرف أعضاء المنظمة كافة بغض النظر عن كونهم بلادا متقدمة أو بلادا نامية بغية تمكين الجميع من الإنتفاع بآثار العولمة الإيجابية. لقد قمنا بخطوة كبيرة في هذا السبيل. أما أوساط الجمارك الدولية فإنها أعربت عن تصميمها على مواجهة هذا التحدي. الفرصة سانحة لفتح صفحة جديدة.

ميشيل دانه Michel Danet
الأمين العام لمنظمة الجمارك العالمية

الناشر

OMD-WCO منظمة الجمارك العالمية
Rue du Marché 30
B-1210 Bruxelles
Belgique

الهاتف: +32 (0)2 209 92 11

الفاكس: +32 (0)2 209 92 92

البريد الإلكتروني information@wcoomd.org

موقع الأنترنت <http://www.wcoomd.org>

تاريخ النشر

يونيو / حزيران 2005.

الحقوق والتصرّيات:

حقوق التأليف والطبع والنشر :

Copyright © 2005 Organisation mondiale des Douanes

جميع الحقوق محفوظة لمنظمة الجمارك العالمية .
يرجى توجيه أي طلب أو سؤال يتعلق بترجمة هذه الوثيقة أو إستنساخها أو تعديلها على العنوان :
copyright@wcoomd.org

D/2005/0448/3

المحتويات

1. التوطئة

- 1.1. المقدمة
- 2.1. أهداف إطار المعايير ومبادئه
- 3.1. العناصر الجوهرية الأربعة لإطار معايير منظمة الجمارك العالمية
- 4.1. ركيزتا إطار المعايير
- 5.1. المنافع
- 6.1. بناء القدرات
- 7.1. التنفيذ

2. المنافع

- 1.2. الأمم / الحكومات
- 2.2. الجمارك
- 3.2. الشركات

3. معايير منظمة الجمارك العالمية لتعزيز أمن التجارة العالمية وتيسيرها.

- 1.3. ركيزة التعاون فيما بين إدارات الجمارك
- 2.3. معايير الركيزة الأولى
- 3.3. ركيزة التعاون بين الجمارك والشركات
- 4.3. معايير الركيزة الثانية

4. الملحق الأول

المذيل للملحق الأول

5. الملحق الثاني

- 6. القرار الصادر عن مجلس التعاون الجمركي بشأن إطار المعايير الهادفة إلى تعزيز أمن التجارة العالمية وتيسيرها.

1. التوطئة

1.1. المقدمة

تعدّ التجارة العالمية إحدى الدوافع الرئيسية لتحقيق الإزدهار الإقتصادي. غير أن نظام التجارة العالمية ليس في مأمن من ممارسات إرهابية قد تلحق أضراراً جسيمة على الإقتصاد العالمي بأسره. أما إدارات الجمارك، بوصفها هيآت حكومية مكلفة بمراقبة وتنظيم حركة السلع على الصعيد العالمي فإنها تحتل مركزاً فريداً من نوعه لجعل سلسلة التوريد العالمية أكثر أمناً وللمساهمة في التنمية الإجتماعية والإقتصادية من خلال تحصيل الإيرادات وتيسير المبادلات التجارية.

وعليه فلا بد من وضع استراتيجية توافق عليها منظمة الجمارك العالمية ضماناً لأمن تحرك السلع على الصعيد العالمي بدون إخلال بالمبادلات التجارية بل بالعكس لغرض تيسيرها. بيد أن تعزيز أمن سلسلة التوريد العالمية ليس الا خطوة في مسيرة شاملة تستهدف تقوية إدارات الجمارك وإعدادها لمتطلبات القرن الحادي والعشرين.

ولذا فرأى أعضاء منظمة الجمارك العالمية أن يضطلعوا بعملية هادفة إلى تعزيز أمن التجارة العالمية وتيسيرها حيث تسمح بتقوية الممارسات والبرامج القائمة وبالذهاب إلى أبعد منها. وتتجسد هذه العملية في إطار معايير منظمة الجمارك العالمية لغرض تعزيز أمن التجارة العالمية وتيسيرها (يشار إليه فيما يلي " **بإطار منظمة الجمارك العالمية** " أو " **الإطار** " فحسب).

يبين هذا الإطار المبادئ والمعايير الرامية إلى تعزيز أمن وتيسير التجارة العالمية كما يقترح اعتماد المبادئ والمعايير المذكورة باعتبارها حدّاً أدنى ، أي أقل ما يتوجب على أعضاء منظمة الجمارك العالمية أن يقوموا به.

من البديهي أن منظمة الجمارك العالمية توقّر الأرضية المشتركة الملائمة للقيام بهذه المبادرة، بما أنها تستند إلى مشاركة جميع أعضائها البالغ عددهم 166 إدارة جمركية تمثل نسبة 99 بالمائة من مجمل المبادلات العالمية. تملك إدارات الجمارك صلاحيات بالغة الأهمية لا تتوفر لدى أي مصلحة حكومية أخرى، منها صلاحية تفتيش الشحنات والسلع الداخلة إلى البلد والخارجة منه أو العابرة على أراضيها.

كما يحقّ للجمارك أن ترفض دخول السلع أو خروجها وأن تسرّع دخولها. تتطلب إدارات الجمارك توفير معلومات متعلقة بالواردات وكثيراً ما تحتاج إلى معلومات بخصوص الصادرات. وبإمكانها أن تطالب بتقديم هذه المعلومات مسبقاً وبطريقة إلكترونية كلما سمح القانون بذلك. بالنظر إلى ما يتوفر لدى الجمارك من صلاحيات وخبرات فريدة من نوعها، فبإمكانها ومن واجبها أن تؤدي دوراً مركزياً في ضمان أمن وتيسير التجارة العالمية. غير أن إضفاء المزيد من الأمن على سلسلة التوريد العالمية والسعي إلى تيسير المبادلات يقتضيان إتباع نهج شامل متكامل. ولذا فينبغي تشجيع الجمارك على إتخاذ ترتيبات تعاون مع هيئات حكومية أخرى.

ليس من المقبول ولا من المفيد أن يفرض عبء التفتيش على جميع الشحنات، مما قد يسفر عن توقف المبادلات العالمية برمتها وعليه فتستعمل الجمارك الحديثة أنظمة معلوماتية لإدارة المخاطر في مجالات عدّة. وفي أوساط العمل هذه فعلى إدارات الجمارك أن تجتنب تحميل المحافل التجارية أعباءاً مترتبة على تطبيق مختلف أنواع المتطلبات والقواعد لتعزيز أمن التجارة ولتيسيرها، بل ينبغي الاعتراف بمعايير دولية أخرى. ويتعيّن على منظمة الجمارك العالمية وضع مجموعة واحدة من المعايير تقادياً لأي تكرار أو تناقض مع المتطلبات الحكومية الدولية الأخرى.

كما تأخذ منظمة الجمارك العالمية عنصرين أساسيين بعين الاعتبار، هما بناء القدرات والصلاحيات التشريعية المفروضة. في حين أن بعض جوانب " **الإطار** " يمكن تنفيذها بدون أية حاجة إلى بناء القدرات، يعترف بأن الكثير من إدارات الجمارك ستحتاج إلى مساعدة لتطبيق المعايير. لذا فينص " **الإطار** " على منح المساعدة الملائمة من أجل بناء القدرات لإدارات الجمارك التي تعتمد المعايير المذكورة.

2.1. أهداف إطار المعايير ومبادئه

يهدف الإطار إلى مايلي:

- إعداد معايير تضمن تيسير سلسلة التوريد وتعزيز أمنها على النطاق العالمي لتقوية الثقة والتنبؤية.
- تسهيل إدارة سلسلة التوريد بصورة متكاملة بين كافة أنواع وسائط النقل.
- تقوية دور الجمارك ووظائفها وقدرتها على مواجهة التحديات وعلى الإستفادة من فرص القرن الحادي والعشرين.
- توطيد التعاون بين إدارات الجمارك لتقوية قدرتها على اكتشاف إرساليات شديدة الخطر.
- توطيد أواصر التعاون ما بين الجمارك والشركات .
- تشجيع تحرك السلع المستمر على طول سلسلة توريد عالمية أكثر أمنا.

3. 1. الركائز الجوهرية الاربعة لاطار منظمة الجمارك العالمية

يشمل اطار منظمة الجمارك العالمية اربعة عناصر اساسية. **اولا** ، يوحد الاطار المعلومات المسبقة لتصريح الشحن التي يجب ان ترسل الكترونيا لما يتعلق الامر بالارساليات عند وصولها و عبورها و ارسالها. **ثانيا**، يلتزم كل بلد يصادق على **الاطار** بتنفيذ منهجية رشيدة بشأن ادارة المخاطر بغية مكافحة التهديدات الامنية. **ثالثا**، يطالب **الاطار** ادارة الجمارك للبلد المرسل، بعد تلقي طلبا معقولا من البلد المقصود، ان تقوم بتفتيش الحاويات عند المنشأ و خاصة الشحنات الشديدة الخطر باستعمال معدّات الكشف غير التداخلية بما فيها أجهزة التصوير بالأشعة السينية الكبيرة الحجم وأجهزة الكشف عن الأشعة.

رابعا : ينصّ إطار المعايير على الامتيازات التي ستمنحها الجمارك للشركات العاملة بالحد الأدنى من المعايير تعزيزا لأمن سلسلة التوريد والمسترشدة بأفضل الممارسات في هذا المجال.

4.1. ركيزتا إطار المعايير

إن إطار معايير منظمة الجمارك العالمية المتأسس على العناصر الجوهرية الأربعة المذكورة أعلاه يستند إلى ركيزتين شقيقتين هما الشبكة الرابطة بين إدارات الجمارك والشراكة ما بين إدارات الجمارك والشركات. للركيزتين الشقيقتين مزايا كثيرة حيث تتضمن الركيزتان مجموعة من المعايير الموحدة التي يسهل فهمها ويتسنى تطبيقها السريع على الصعيد الدولي. كما ينبع إطار المعايير مباشرة عن الإجراءات المعمول بها لدى المنظمة في مجالي الأمن والتيسير وكذلك عن البرامج التي تضعها الإدارات الأعضاء.

5.1. المنافع

يؤقر إطار المعايير هذا أرضية جديدة وموحدة من شأنها أن تقوّي التجارة العالمية وأن تعزز الأمن في سبيل مكافحة الإرهاب وأن تزيد من مساهمة الجمارك والشركاء التجاريين في تحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لما فيه خير الشعوب. كما سيزيد من قدرة الجمارك على إكتشاف الشحنات ذات المخاطر الشديدة والتعامل معها وسيجعل تسيير السلع أكثر فعالية بفضل تسريع تخليصها والافراج عنها.

6.1. بناء القدرات

من المعترف به أن بناء القدرات بشكل فعلي عنصر بالغ الأهمية لضمان اعتماد إطار المعايير و تنفيذه على نطاق واسع. كما يعترف بإمكان تطبيق بعض اجزاء هذا الإطار على الفور. لذا فلا بد من رسم استراتيجيات هادفة الى تقوية القدرات المقدمة للاعضاء تمكينا من تنفيذ إطار المعايير. يكمن نجاح بناء القدرات في تلبية شرط مسبق وهو وجود الارادة السياسية و النزاهة. و عليه من واجب منظمة الجمارك العالمية و مجموعة بعض البلدان و غيرها من الشركاء المتعاونين ان تساند تلك البلدان التي تبدي تعهدها بتطبيق إطار المعايير و ما يقتضى ذلك من ارادة سياسية.

7.1. التنفيذ

يتطلب تنفيذ إطار المعايير ليس بناء القدرات فحسب بل الإدراك بضرورة اتباع نهج متعدد المراحل أيضا. إنه ليس من المعقول أن ينتظر من جميع إدارات الجمارك أن تكون قادرة على تنفيذ إطار المعايير على الفور. مع أن الإطار المذكور يعتبر بمثابة مجموعة معايير تشكل الحد الأدنى المطلوب فإنه سيجري تنفيذه في عدة مراحل متتالية بحسب القدرات المتوفرة لدى كل إدارة جمركية وبحكم الصلاحيات التشريعية اللازمة. أما أمانة منظمة الجمارك فانها ستعاون مع المجموعة العليا للإستراتيجيات على وضع خطة لتنفيذ معايير الإطار.

ويتشكل إطار المعايير مما يلي :

- وصف المنافع المترتبة على اعتماد الإطار وتنفيذه .
- الركيزتين السالف ذكرهما أي الإجراءات المتعلقة بشبكة تعاون الجمارك فيما بينها والشراكة ما بين الجمارك والشركات .
- الملاحق التي تحتوي على مواصفات التنفيذ المفصلة.

سيتم استكمال هذا الإطار في الوقت المناسب.

2. المنافع

سيعود اعتماد إطار المعايير بالفائدة الكبيرة على الأمم والحكومات وإدارات الجمارك والأوساط التجارية.

1.2. الأمم / الحكومات

يعتبر تعزيز أمن التجارة العالمية وتيسيرها من أهداف إطار المعايير الأكثر أهمية ، الأمر الذي سيمكن التجارة العالمية من الإسهام في تحقيق النمو الإقتصادي والتنمية وسيضمن حماية التجارة من تهديدات الإرهاب العالمي. كما هو من شأن إطار المعايير تمكين إدارات الجمارك من تيسير حركة التجارة المشروعة ومن تحسين وتعصير المعاملات الجمركية، وهذا ما سيسفر بدوره عن تحسين تحصيل العوائد وكذلك عن تطبيق التشريعات والأنظمة الوطنية تطبيقاً ملائماً. وبالتالي فیدعم إطار المعايير الحماية الإقتصادية والإجتماعية كما سيشجّع الإستثمار الأجنبي المباشر.

هذا ويدعو إطار المعايير إلى عقد إتفاقيات تعاون بين الجمارك وبين غيرها من الهيئات الحكومية. وينبغي أيضاً الإعتراف بمعايير دولية لم تزل قائمة من زمان - (أنظر 1.1)، الأمر الذي سيساعد الحكومات على ضمان إدارة الحدود ومراقبتها بطريقة متكاملة. ومن خلال إتخاذ التدابير الملائمة فإنّ إطار المعايير يؤهل الحكومات لتوسيع مدى صلاحيات ومسؤوليات إدارات الجمارك في هذا المجال.

2.2. الجمارك

بعدّ عقد إتفاقيات ضمن الشبكة الجامعة بين إدارات الجمارك بمثابة احد الدوافع الرئيسية لإطار المعايير بغية تسريع تحرّك السلع المستمر عن طريق سلسلة تزويد دولية تحظى بأمن مشدّد. ستسفر إتفاقيات الشبكة المذكورة، ضمن أشياء أخرى، عن تبادل معلومات دقيقة في الوقت المطلوب، الأمر الذي سيمكن هيئات الجمارك من القيام بإدارة المخاطر بصورة أكثر فعالية. وعليه فستزداد الجمارك قدرة على الكشف عن شحنات شديدة المخاطر وكذلك ستستطيع هيئات الجمارك أن تحسّن إشرافها على سلسلة تزويد التجارة الدولية وأن تخصصّ موارد الجمارك تخصيصاً أفضل وأكثر نجاعة. إنّ إتفاقيات الشبكة الجامعة بين الجمارك من شأنها أن توثّق أو اصر التعاون بين إدارات الجمارك وأن تمكّن هذه الأخيرة من القيام بمراقبة سلسلة التزويد في مرحلة مبكرة، أي على سبيل المثال كلما تطلب إدارة بلد مستورد من إدارة البلد المصدّر أن تقوم بتفتيش ما نيابة عنه. كما ينصّ إطار المعايير على الإعتراف المتبادل بالمراقبة في ظروف معينة. إن تطبيق إطار المعايير سيمكن إدارات الجمارك من إتباع نظرة أوسع نطاقاً وأكثر شمولية إلى سلسلة التزويد على الصعيد العالمي وسيوفر فرصة للتخلّص من الإزدواجية و من تعدّد التقارير والإبلاغات المطلوبة.

كما سبق ذكره، فإن إطار المعايير سيمكن إدارات الجمارك من مواجهة التحدّيات الخاصة بالبيئة الجديدة للتجارة العالمية عن طريق وضع القواعد المطلوبة لعملية الإصلاح والتحديث في مجال الجمارك. هذا وقد تمّ تنظيم هيكل الإطار بمرونة تسمح لإدارات الجمارك أن تتقدّم كل واحدة بسرعة مختلفة. وبالتالي فبإمكان كل إدارة جمركية أن تتقدّم إطار المعايير بحسب مستوى تطوّرها وبناء على ظروفها ومتطلباتها الخاصة.

3.2. الشركات

يوفر إطار المعايير ، ضمن أشياء أخرى، الظروف الملائمة لتعزيز أمن التجارة الدولية، كما يسهّل ويشجّع هذه الأخيرة، ممّا يحفز المشتريين والباعه على نقل السلع من بلد إلى آخر في ظروف أكثر سيولة. يأخذ إطار المعايير النماذج الدولية الحديثة للإنتاج والتوزيع بعين الإعتبار ويستلهمها.

إن الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين¹ (OEA) / Opérateurs économiques agréés (AEO) سينتفعون بتسريع معاملة السلع وقت مرورها بالجمارك وذلك بفضل تخفيض عدد الشحنات الخاضعة للتفتيش على وجه الخصوص، مما لا بد أن يسفر عن كسب الوقت وتخفيض التكاليف. ومن شأن إطار المعايير وضع مجموعة واحدة من المعايير الدولية ضمانا للإتساق ولقابلية التنبؤ. كما يخفف من متطلبات الإبلاغات المتعددة والمعقدة. ونتيجة لهذه الإجراءات سيستفيد الفاعلون الإقتصاديون المعتمدون (AEO) من الإستثمار في نظم وممارسات أمنية جيدة بما في ذلك التقليل من عدد الفحوص والأعمال التقييمية المطلوبة لتحديد المخاطر وتسريع معاملة السلع .

¹ . " الفاعل الإقتصادي المعتمد (AEO) هو طرف مشارك في تحرك السلع على النطاق الدولي بأي صفة كانت، على أن يكون معتمدا لدى إدارة جمركية وطنية أو نيابة عنها على أساس تطبيقه معايير منظمة الجمارك العالمية أو ما يماثلها من المعايير المتعلقة بأمن سلسلة التوريد. يشمل مفهوم الفاعل الإقتصادي المعتمد، ضمن أشياء أخرى، المنتجين والمستوردين والمصدرين والوكلاء والناقلين وموحدّي أعمال التخليص والسماسة والعاملين في الموانئ، والمطارات والمحطات النهائية وشركات النقل المتكامل والمستودعات والتوزيع.

3 . معايير منظمة الجمارك العالمية لتعزيز أمن التجارة العالمية ولتيسيرها

1.3 . ركيزة التعاون فيما بين إدارات الجمارك

يجب على إدارات الجمارك أن تتعاون فيما بينها وأن تتعامل مع معايير مشتركة ومقبولة لتحقيق المزيد من الأمن والتيسير خدمة لسلسلة التوريد كلما تتحرك الشحنات والحاويات في مختلف مراحل نظام التجارة العالمي. إن ركيزة التعاون فيما بين إدارات الجمارك تحقق هذا الهدف إذ توفر آلية فعّالة لتعزيز أمن سلسلة توريد التجارة الدولية حماية من أثار الإرهاب وغيره من أشكال الإجرام العابر للحدود.

ومن باب التقليد فتقوم إدارات الجمارك بتفتيش الشحنات عند وصولها إلى موانئها الوطنية. أمّا اليوم فيجب إستتباط أجهزة قادرة على تفتيش ومراقبة حاوية أو شحنة قبل وصولها. وبالنظر إلى ما تملكه من صلاحيات و خبرات فريدة من نوعها، فإن إدارات الجمارك تساهم في تعزيز أمن التجارة العالمية وفي تيسيرها.

يكنم العنصر الجوهرى لهذه الركيزة في إستخدام المعلومات الإلكترونية المنقولة مسبقا لغاية تحديد الحاويات أو الشحنات الشديدة المخاطر وبإستعمال أدوات إستهداف معلوماتية فتقوم إدارات الجمارك بتحديد الشحنات الشديدة المخاطر بأسرع وقت ممكن في مطلع سلسلة التوريد في ميناء المغادرة أو حتى قبل المغادرة نفسها. ينبغي إتخاذ التدابير اللازمة لتبادل المعطيات عن طريق المعلوماتية ولذا فعلى مختلف الأنظمة أن تكون مبنية على رسائل منسقة وعلى وظائف متطابقة متعاوضة. وتحقيقا للمزيد من الفعالية وتقديا لتبئنة التدقق التجارى فعلى إدارات الجمارك أن تستعين بالتكنولوجيات الحديثة لتفتيش الشحنات مع إحتمال مخاطر شديدة، بما في ذلك على سبيل المثال أجهزة التصوير بالأشعة السينية و بالأشعة غاما و أجهزة الكشف عن الأشعة.

إن معاملة الشحنات و الحاويات بطريقة لاتمسّها من خلال إستعمال التكنولوجيات الراقية هي الأخرى من العناصر الحيوية لهذه الركيزة. ستسعى إدارات الجمارك المعتمدة لإطار المعايير إلى توحيد معايير الركيزة الأولى² بالاستفادة من إتفاقية كيوتو المنقحة و من التوجيهات الخاصة بإدارة سلسلة التوريد المتكاملة و كذلك من البرامج الوطنية³

² - يبيّن الملحق رقم 1 المواصفات التقنية لمعايير الإطار في الركيزة الأولى .

³ - كثيرا ما تنقل معايير الإطار ولاسيما المواصفات التقنية نقلا مباشرا عن هذه المصادر .

2.3 . معايير الركيزة الأولى

المعيار الأول - إدارة سلسلة التوريد المتكاملة

على إدارة الجمارك أن تطبق إجراءات المراقبة الجمركية المتكاملة كما يرد وصفها في التوجيهات الجمركية الصادرة عن منظمة الجمارك العالمية بشأن إدارة سلسلة التوريد المتكاملة.

المعيار الثاني - صلاحية تفتيش الشحنات

ينبغي أن تملك إدارة الجمارك صلاحية تفتيش أي شحنة وقت المغادرة أو الوصول أو العبور (الترانزيت) (حتى بدون تفريغ) أو المسافنة في البلد المعني.

المعيار الثالث - التكنولوجيات الحديثة في معدّات التفتيش

ينبغي تسخير معدات التفتيش غير التدخلية وأجهزة الكشف عن الأشعة واستعمالها للقيام بأي تفتيش يقتضيه الأمر أخذاً بتقييم المخاطر بعين الاعتبار. إن الأجهزة المذكورة لضرورية من أجل تفتيش الحاويات والشحنات مع احتمال المخاطر الشديدة وذلك بشكل سريع وبدون عرقلة تدفق التجارة المشروعة.

المعيار الرابع - نظم إدارة المخاطر

على إدارة الجمارك إستنباط نظام للتعامل مع المخاطر قادر على تحديد الشحنات مع احتمال المخاطر الشديدة وعلى الإنطلاق التلقائي. وينبغي أن يشمل هذا النظام آلية تسمح بالتأكيد على تقييم التهديدات وتوجيه القرارات الإستهدافية وتحديد أفضل الممارسات.

المعيار الخامس - الشحنة أو الحاوية الشديدة المخاطر

تعدّ شحنة أو حاوية ما شديدة المخاطر كلما لا تتوفر بخصوصها معلومات تسمح باعتبارها قليلة الخطر وكلما أشار الإستخبار التكتيكي إلى كونها شديدة المخاطر أو كلما أمكن وصف الشحنة بتعبير شديدة المخاطر نتيجة لتطبيق منهجية تقييم درجة الخطر على ضوء المعلومات الخاصة بالأمن.

المعيار السادس - نقل المعلومات مسبقاً عن طريق المعلوماتية

على إدارة الجمارك أن تطلب تزويدها مسبقاً بمعلومات الكترونية عن الشحنات والحاويات كي يتمّ تقييم المخاطر في الوقت المناسب وبكل دقة.

المعيار السابع - الإستهداف والإتصال

على إدارات الجمارك أن تضع برامج مشتركة للإستهداف والتدقيق وأن تستخدم مجموعات موحّدة من معايير الإستهداف وكذلك آليات متطابقة للإتصال و/أو لتبادل المعلومات ، ممّا سيساعد مستقبلاً على إحداث نظام للاعتراف المتبادل بنتائج عمليات المراقبة.

المعيار الثامن - قياس الأداء

على إدارات الجمارك أن تعدّ تقارير إحصائية تتضمن قياس الأداء والنتائج، بما في ذلك ، على سبيل المثال، عدد الشحنات التي تمّ فحصها والمجموعة الفرعية للشحنات مع احتمال المخاطر وعدد الشحنات مع احتمال المخاطر التي تمّ تفتيشها باستعمال وسائل غير تدخلية وعدد الشحنات مع احتمال المخاطر التي تمّ تفتيشها باستعمال أساليب غير تدخلية ووسائل ملموسة وعدد الشحنات مع احتمال المخاطر التي تمّ

فحصها بوسائل ملموسة فقط وكذلك مدة التخليص والنتائج الإيجابية والسلبية المحققة. وينبغي أن تقوم منظمة الجمارك العالمية بتوحيد هذه التقارير.

المعيار التاسع - تقدير الأمن

على إدارة الجمارك أن تتعاون مع السلطات المختصة الأخرى على تقييم الأمن فيما يتعلق بحركة السلع عبر سلسلة التوريد الدولية وأن تلتزم بملىء الفراغات المكتشفة في أقرب وقت ممكن .

المعيار العاشر - نزاهة الموظفين

ينبغي تشجيع إدارة الجمارك وغيرها من السلطات المختصة على تنفيذ برامج تسعى إلى وقاية العاملين من عدم احترام قواعد النزاهة وإلى تحديد الانتهاكات المرتكبة ومكافحتها.

المعيار الحادي عشر - التفتيش الأمني عند المغادرة

على إدارة الجمارك أن تقوم بالتفتيش الأمني عند مغادرة حاويات وشحنات شديدة المخاطر بناء على طلب معقول قد تلقت من بلد الإستيراد.

3.3 . ركيزة التعاون بين الجمارك والشركات

ستقوم كل إدارة جمارك ببناء شراكة مع القطاع الخاص بغية إشراكه في ضمان سلامة وأمن سلسلة التوريد الدولية. ومن شأن هذه الركيزة على وجه الخصوص إنشاء نظام دولي للوقوف على الشركات الخاصة التي تقدّم ضمانات أمنية من درجة عالية فيما يتعلق بدورها في سلسلة التوريد. وفي إطار مثل هذه الشراكة يحق للشركاء التجاريين أن يتلقوا منافع ملموسة كتسريع معاملات السلع وغيرها من الإجراءات.

وفيما يلي مقطع مقتبس من " توجيهات رفيعة المستوى بشأن إتفاقيات التعاون المعقودة بين أعضاء منظمة الجمارك العالمية والقطاع الخاص لتعزيز أمن سلسلة التوريد وتيسير حركة التجارة الدولية " يلخص العلاقة الحيوية ما بين الجمارك والشركات من أجل ضمان المزيد من الأمن للتجارة الدولية :

" بقدر ما تستطيع الجمارك أن تعتمد على شركائها في الأوساط التجارية لتقييم التهديدات الموجهة إلى سلسلة التوريد الخاصة بها وللتعامل مع هذه التهديدات، بهذا القدر تنقلص المخاطر التي تواجه الجمارك ، مما سيعود بالفائدة على الشركات التي تبدي إستعدادا جليا لتعزيز أمن سلسلة التوريد. إن تقليل المخاطر بهذه الطريقة يساعد الجمارك على تأدية مهامها الأمنية وعلى تيسير المبادلات التجارية المشروعة."

تقوم مثل هذه البرامج بإرجاع المسؤولية عن أمن الحاويات والشحنات إلى المراحل الأولى لسلسلة التوريد إذ تشرك القطاع الخاص وتتطلب أمنا مشددا في مكان المنشأ أي مثلا في محطة شحن الحاويات على رصيف التحميل بمصنع أجنبي ، وفي جميع مراحل تحرك الحاوية عبر سلسلة التوريد.

ينصّ هذا الإطار على المعايير المفروضة على الشركات المساهمة في سلسلة التوريد كي يعترف لها بصفة الشريك الأمني . ومن بين هذه المعايير تجدر الإشارة إلى ما يتعلق بتقييم التهديدات و توفر خطة

أمنية مناسبة بالنظر الى التهديدات موضع التقويم وتواجد خطة إتصال وكذلك إتخاذ تدابير وإجراءات لمنع السلع غير المشروعة أو غير المصحوبة بالوثائق اللازمة عن الدخول في سلسلة التوريد الدولية، وضمان الأمن المادي للموس للمباني والمنشآت المستعملة كمحطات تحميل أو كمستودعات وضمان أمن الشحن والحاويات وتسخير وسائل النقل ومراقبة العاملين وحماية الأنظمة المعلوماتية.

هناك مجموعة من العوامل المؤثرة في ترتيب الأولويات من حيث الإعتراف بالمشاركين أو اعتمادهم ، بما فيها حجم الواردات والإختلالات المتعلقة بالأمن وما يدبر بعض المناطق الجغرافية من تهديدات استراتيجية و غيرها من معلومات تخصّ المخاطر. ولا بدّ أن يتغير القرار عن العوامل المركز عليها بحسب تطور الظروف.

كما لا بد من التوصل إلى إتفاق على الحد الأدنى من المنافع المتاحة للشركاء التجاريين بحكم وصفهم فاعلين معتمدين. ومن بين هذه المنافع تسريع مرور السلع القليلة المخاطر بالجمارك وضمان درجة أعلى من الأمن وتخفيض تكاليف سلسلة التوريد بفعل الأمن الأكثر فعالية وتحسين سمعة المنظمة وتزايد فرص الأعمال وإدراك أفضل بمتطلبات الجمارك ورفع نجاعة التواصل بين الفاعل الإقتصادي المعتمد وبين إدارة الجمارك.

إن العديد من الشركات التي تشتغل في مختلف حلقات سلسلة التوريد الدولية لقد فرض عليها الإستجابة للمتطلبات والمعايير الأمنية المعمول بها على الصعيد الدولي أو/و لديها برامج أمنية خاصة ردا على اهتمامات إدارات الجمارك. على الأنظمة التابعة لركيزة الإطار الخاصة بالتعاون بين الجمارك والشركات ان تتأسس على اعتماد الجودة لصالح المعاملات الجمركية الجارية التي تستعمل التكنولوجيات المعلوماتية تسهيلا للإجراءات العامة المرتبطة بالتجارة عبر الحدود والتي توفر امتيازات خاصة لكل من يلبي الشروط المطلوبة من المستوردين والمصدّرين والمخلصين ووكلاء الشحن والناقلين وغيرهم من مقدّمي الخدمات المؤهلين.

هذا وبالإستناد إلى العديد من البرامج المبتكرة الجارية⁴ فتسعى إدارات الجمارك والأوساط التجارية الدولية التي تعتمد إطار معايير منظمة الجمارك العالمية إلى معايرة الركيزة الثانية⁵.

⁴ تتضمن هذه البرامج على سبيل المثال اتفاقية كيوتو المعدلة وبرنامج (stairtec) للسويد وبرامج " شركاء في الحماية " لكندا وبرنامج " الرعيل الأول والزبائن المعتمدين لاوستراليا وبرنامج " الشراكة بين الجمارك والشركات ضد الإرهاب (C-TPAT) للولايات المتحدة وبرنامج الشراكة لتعزيز أمن التصدير (SEP) وبرنامج الخط الأول لنيوزيلاند والمجموعة المعنية بالشراكة بين الجمارك والشركات لدى منظمة الجمارك العالمية وتوجيهات هذه الأخيرة بخصوص إدارة سلسلة التوريد المتكاملة.

⁵ يبين الملحق الثاني المواصفات التقنية لمعايير الإطار التابعة للركيزة الثانية.

4.3 . معايير الركيزة الثانية

المعيار الأول- الشراكة

يتعهد الفاعلون الإقتصاديون المعتمدون الذين يشاركون في سلسلة تزويد التجارة الدولية بإنجاز تقييم ذاتي يتم قياسه بناء على معايير أمنية محدّدة مسبقاً وعلى أفضل الممارسات ، تأكّداً من قدرة سياساتهم وإجراءاتهم الداخلية على إعطاء ضمانات ملائمة لحماية الشحنات والحاويات من أي معاملة مضرّة بها حتى تتخلّص من الرقابة الجمركية في مكان الوصول.

المعيار الثاني- الأمن

يقوم الفاعلون الإقتصاديون المعتمدون بإدماج أفضل الممارسات الأمنية المحددة مسبقاً في منهجية معاملاتهم التجارية.

المعيار الثالث - الاعتماد

تتعاون إدارة الجمارك مع ممثلي الأوساط التجارية على تصميم عمليات التصديق أو إجراءات اعتماد الجودة كي تشجّع الشركات على اكتسابها صفة الفاعل الإقتصادي المعتمد.

المعيار الرابع - التكنولوجيا

إن كل الأطراف المعنية تحافظ على سلامة الشحنات والحاويات بتسهيل اللجوء إلى التكنولوجيات الحديثة.

المعيار الخامس - الاتصالات

تقوم إدارة الجمارك بالتعصير الدوري لبرامج الشراكة بين الجمارك والشركات لنشر استعمال الحد الأدنى من المعايير الأمنية وأفضل الممارسات بشأن أمن سلسلة التوريد.

المعيار السادس - التيسير

تتعاون إدارة الجمارك مع الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين على رفع مستوى أمن وتيسير سلسلة التوريد الدولية المنطلقة من أراضيها الجمركية أو العابرة فيها.

4 . الملحق الأول - إطار معايير منظمة الجمارك العالمية

ترتيبات شبكة التعاون فيما بين الجمارك
المواصفات التقنية للركيزة الأولى⁶

⁶ تستحضر المواصفات التقنية من التوجيهات الخاصة بإدارة سلسلة التوريد المتكاملة مع بعض التعديلات التحريرية والإضافات

المعيار الأول - إدارة سلسلة التوريد المتكاملة

على إدارة الجمارك أن تطبق إجراءات الرقابة الجمركية المتكاملة كما ترد في التوجيهات الجمركية الصادرة عن منظمة الجمارك العالمية بخصوص إدارة سلسلة التوريد المتكاملة.

1.1 . المدى

يتطلب تنفيذ إجراءات الرقابة الجمركية المتكاملة صلاحية قانونية مناسبة تؤهل إدارات الجمارك أن تطلب معلومات إلكترونية يفرض إرسالها إلى الجمارك مسبقاً من طرف المصدر (أنظر في 1.3.1) والناقل (أنظر في 2.3.1) بهدف تقدير المخاطر من الناحية الأمنية.

كما تتطلب إجراءات الرقابة الجمركية المتكاملة قيام إدارات الجمارك بتعاون عبر الحدود على تقدير المخاطر والرقابة الجمركية تعزيزاً للأمن عامة ولعملية الإفراج عن السلع، مما يقتضي استنباط أساس قانوني.

ويجد هذان المتطلبان دعماً في الصكوك الصادرة عن منظمة الجمارك العالمية وهي التوجيهات لسن تشريعات وطنية حول جمع المعلومات الجمركية ونقلها، ونموذج الإتفاقية الثنائية، والإتفاقية الدولية الخاصة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في الشؤون الجمركية (إتفاقية جوهنزبورغ). وفي إطار هذا التعاون، فعلى إدارات الجمارك أن تتفق على الاعتراف المتبادل بنتائج الرقابة / التفتيش وعلى برامج الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين.

2.1 . إجراءات الرقابة العامة

1.2.1 . الرقابة الجمركية

تنص اتفاقية كيوتو المعدلة⁷ في ملحقها العام (المعيار 1.6) على أن جميع السلع بما فيها وسائط النقل تخضع للرقابة في الجمارك عند دخولها أو مغادرتها الأراضي الجمركية. وتنفيذا للمعيار الأول يجب ضمان سلامة الشحنة منذ وقت تحميل السلع في الحاوية أو في حال عدم تعبئتها في الحاوية، منذ وقت تحميلها في وسائط النقل المستعملة إلى حين الإفراج عنها بعد إنتهاء الرقابة الجمركية في المقصد.

2.2.1 . تقدير المخاطر

في سلسلة الرقابة الجمركية المتكاملة، إن الرقابة الجمركية وتقدير المخاطر لأغراض أمنية يشكّلان عملية مستمرة تساهم فيها عدة أطراف. وتبدأ هذه العملية، حينما يقوم المصدّر بإعداد السلع للتصدير ثم تستمرّ عن طريق التحقق المنتظم من سلامة الشحن مع تجنب أي إزدواجية غير ضرورية في أعمال الرقابة. تمكيننا من هذا الإعتراف المتبادل بنتائج الرقابة فعلى الجمارك أن تتفق على معايير متسقة بشأن الرقابة وإدارة المخاطر وكذلك على تبادل المعلومات الإستخبارية وأوصاف المخاطر وعلى تبادل المعلومات الجمركية بالنظر إلى ما أنجز من عمل في إطار الإستراتيجيا العالمية لمنظمة الجمارك العالمية في مجال المعلومات والإستخبار.

وعلى مثل هذه الإتفاقيات أن تنصّ على إمكان العمل بإجراءات مشتركة للرصد أو مراقبة الجودة تأكّدا من احترام المعايير.

3.2.1 . الرقابة عند المغادرة

يتعيّن على مكتب الجمارك في مكان المغادرة أن يتّخذ جميع التدابير اللازمة تمكيننا من التعرف على الإرسالية ومن الكشف عن أي معاملة أو تدخل غير مصرّح به على طول سلسلة التوريد. وفي حال الإرساليات البحرية المعبّأة في حاويات فإن الإنتقاء وتقدير المخاطر وما إلى ذلك من تدابير ينبغي أن يجري قبل تحميل الحاويات على ظهر البواخر. أما رمز ISPS (ب 1630 - 37) فإنه مدوّنة تقدّم وصفا عاما لما يلزم إتخاذه من إجراءات في منشآت الموانئ. وإضافة إلى ذلك فعلى إدارات الجمارك القائمة على طول سلسلة التوريد أن تتفق على إستعمال نظام تراسل الكتروني بغية تبادل معطيات جمركية ونتائج أعمال الرقابة والإشعارات بالوصول في حالة الإرساليات مع احتمال المخاطر الشديدة على وجه الخصوص. وقد يجوز لدى الحاجة أن تقوم إدارات الجمارك بتعديل صلاحياتها وامتيازاتها القانونية كي تؤهّل لفحص الشحنات مع احتمال المخاطر الشديدة فحصا دقيقا وكاملا.

4.2.1 . الترصيص

مراعاة لمصالح أمن سلسلة التوريد وسلسلة الرقابة الجمركية المتكاملة، وعلى وجه الخصوص، ضمانا لتحرك أمن برمته من حين ملء الحاويات إلى تخلصها من الرقابة الجمركية في مكان الوصول، فعلى الجمارك أن تتّخذ برنامج سلامة الترصيص كما يرد وصفه المفصل في الصياغة الجديدة للتوجيهات

⁷ لم تصبح سارية المفعول لحدّ الآن لغاية شهر يونيو. / حزيران عام 2005، 38 من الأطراف الأربعين قبلت التعديلات على اتفاقية كيوتو أي على نصها الأصلي الذي يعود إلى 1973

الخاصة بالفصل السادس من الملحق العام لإتفاقية كيوتو المعدلة (أنظر في ذيل الملحق الأول لإطار المعايير).

أما بعض البرامج الخاصة بسلامة الترخيص والمتأسسة على استخدام ترخيص ميكانيكي شديد الوقاية في مكان التعبئة كما ينصّ عليه معيار 17712 ISO/PAS، فإنها تتضمن إجراءات تسمح بتسجيل تثبيت الرصاص وتغييره وكذلك بالتحقق من سلامة الرصاص في النقاط الحرجة ، على سبيل المثال حينما تتغير كيفية النقل.

كما يتوجب على الجمارك تسهيل الإستخدام الطوعي للتكنولوجيات سعيا إلى ضمان سلامة الحاوية على طول سلسلة التوريد.

5.2.1. رقم الإشارة الواحد

على إدارات الجمارك أن تطبق توصيات منظمة الجمارك العالمية بشأن الرقم الوحيد للإرسالية والتوجيهات المتصلة به.

4. الملحق الأول - إطار معايير منظمة الجمارك العالمية

3.1. تقديم المعلومات

1.3.1. تصريح السلع عند التصدير

يتوجب على المصدر أو على وكيله أن يزود دائرة الجمارك في مكان التصدير بتصريح إلكتروني مسبق يبين السلع حيز التصدير، وذلك قبل تحميلها على ظهر وسيطة النقل أو في الحاوية المستخدمة لتصديرها. ولغايات أمنية ينبغي ألا تطلب الجمارك أكثر من المعلومات المفصلة المشار إليها أدناه في البيان المسبق بشأن السلع المزمع تصديرها. على المصدر أن يؤكد للناقل كتابة، ويفضل أن يكون إلكترونيا، على أنه قد زود الجمارك مسبقا بتصريح السلع المقصود تصديرها. وكلما كان هذا التصريح غير كامل أو مبسطا فقد يليه تصريح تكميلي يستعمل لغايات أخرى مثل جمع للإحصائيات التجارية في وقت لاحق عملا بنصوص القانون الوطني.

رقم التسلسل	رقم WCO	التسمية	الوصف
1	042	المصدر (رمزه)	يسمح بتبيين اسم و عنوان الطرف القائم بتصريح التصدير أو الذي يقدم هذا الأخير باسمه والذي يملك السلع أو يكون له حق مشابه في التصرف بها وقت قبول التصريح.
أو	041	المصدر إن لم يتوفر رمزه	إسم (وعنوان) الطرف القائم بتصريح التصدير أو الذي يقدم هذا الأخير باسمه والذي يملك السلع أو يكون له حق مشابه في التصرف بها وقت قبول التصريح.
2	072	المرسل (رمزه) إذا كان مختلفا عن المصدر	يمكن من تعريف هوية الطرف الذي يرسل السلع كما ينصّ عليه الطرف الذي طلب النقل وفقا لعقد النقل.
	071	المرسل وإن لم يكن الرمز موجودا	إسم (وعنوان) الطرف الذي يرسل السلع كما ينصّ عليه الطرف الذي طلب النقل وفقا لعقد النقل.
3	050	تحديد هوية الناقل	يسمح بتحديد هوية الطرف الذي يضمن نقل السلع بين أماكن معينة
	049	إسم الناقل إن لم تتوفر لديه الهوية.	إسم (وعنوان) الطرف الذي يضمن نقل السلع بين أماكن معينة.
4	040	المستورد (رمزه)	تعريف هوية الطرف القائم بتصريح الإستيراد أو الطرف الذي ينوب عنه المخلص الجمركي أو غيره من الأشخاص المعتمدين لتقديم تصريح الإستيراد، بمن فيهم شخص يملك السلع أو شخص ترسل إليه السلع.
أو	039	المستورد (إن لم يتوفر رمزه)	إسم (وعنوان) الطرف القائم بتصريح الإستيراد أو الطرف الذي ينوب عنه المخلص الجمركي أو غيره من الأشخاص المعتمدين لتقديم تصريح الإستيراد، بمن فيهم شخص يملك السلع أو شخص ترسل إليه السلع.
5	052	المرسل إليه (رمزه) إن كان مختلفا عن	العناصر المثبتة لهوية الطرف الذي ترسل إليه السلع

رقم التسلسل	رقم WCO	التسمية	الوصف
		المستورد.	
	051	المرسل إليه (ان لم يتوفر رمزه)	إسم (وعنوان) الطرف الذي ترسل السلع إليه
6	058	تحديد هوية الطرف المزمع إشعاره	تحديد هوية الطرف المزمع إشعاره
	057	تحديد هوية الطرف المزمع إشعاره	إسم (وعنوان) الطرف المزمع إشعاره
7	034	مكان التسليم إن كان مختلفا عن عنوان المستورد أو المرسل إليه	العنوان الذي سيتم تسليم السلع إليه. العنوان والمنطقة و/ أو البلد كما تقتضيه التشريعات الوطنية أو وفقا للمتطلبات الوطنية.
8	064	بلد / بلدان التمرير، مع رمزه إذا كان معروفا	التعريف بالبلد الذي يجري تمرير السلع أو المسافرين عبر أراضيها بين بلد المغادرة الأولى وبلد الوصول النهائي.
9	061	الوكيل ورمزه إذا وجد	التعريف بطرف مؤهل للتصرف نيابة عن طرف آخر
	060	الوكيل، ان لم يتوفر رمزه	إسم (وعنوان) طرف مؤهل نيابة عن طرف آخر
10	145	رمز التعريفية الرقمي (للجمارك)	الرمز الذي يبين نوع السلعة لإستعماله في الجمارك والنقل والإحصاءات أو لأغراض تنظيمية أخرى (المصطلح العام)
	137	وصف السلعة إذا لم يتوفر الرمز	وصف طبيعة السلعة بلغة بسيطة وواضحة بما يكفي للتعريف بها لأغراض الجمارك والإحصاءات والنقل.
11	143	رقم UNDG (رموز السلع الخطيرة) إن وجدت	رقم تعريف/UNDG (أي رموز السلع الخطيرة) هو رقم التسلسل الوحيد الذي يختص ضمن إطار الأمم المتحدة للمواد والمستحضرات الواردة في قائمة السلع الخطيرة الأكثر رواجاً في وسائط النقل.
12	141	التعريف بنوع الطرود	الرمز الذي يحدد نوع الطرد المستعمل لتعبئة السلع
	144	عدد الطرود	عدد المواد المعبأة فرادى بحيث لا يمكن تقسيمها بدون فك الغلاف أولاً.
13	131	الوزن الإجمالي (بما فيه التعريف بوحدة القياس)	وزن جميع السلع المبيّنة في التصريح، بما في ذلك الأغلفة لكن باستثناء معدات شركة النقل
14	136	رقم التعريف بالمعدات إذا كانت في حاويات ومتوفرة	العلامات (من الحروف و/أو الأرقام) التي تعرف بالمعدات مثلاً الحاوية أو وحدة التحميل
	159	رقم التعريف بنوع المعدات وحجمها	الرمز الذي يحدد المواصفات (أي نوع وحجم وسبطة النقل الواحدة).
15	165	رقم الترخيص لدى الحاجة وإن وجد	رقم التعريف بالختم الرصاصي المثبت على وسبطة النقل الواحدة
16	109	مجموع مبلغ الفاتورة (بما فيه نوع العملة ورمزه)	مجموع جميع المبالغ المبيّنة في الفاتورة والمقيّدة في تصريح واحد
17	135	الرقم الواحد للإشارة إلى الإرسالية	الرقم المرجعي الواحد المخصص لكل سلعة تصدر أو تستورد.

2.3.1 . بيان الشحن

على الناقل أو على وكيله ان يقدم عن طريق المعلوماتية بيانا مسبقا للشحن إلى جمارك مكان التصدير أو الإستيراد. وفيما يتعلق بالشحن البحري المعبأ في الحاويات فيجب تزويد الجمارك بتصريح الشحن المسبق بالطريقة الإلكترونية قبل تحميل السلع / الحاوية على ظهر الباخرة. وفيما يخص وسائل النقل والإرساليات الأخرى فيرسل التصريح إلى الجمارك قبل وصول وسيلة النقل المعنية إلى دائرة الجمارك في مكان التصدير أو الإستيراد. ولأغراض أمنية ينبغي ألا تطلب الجمارك أكثر من المعلومات المفصلة المبينة.

أما بيان الشحن المسبق فقد يليه تصريح تكميلي عملا بالتشريعات الوطنية.

الوصف	التسمية	رقم للتعريف WCO	رقم التسلسل
يمكن من التعريف بالميناء البحري أو المطار أو محطة الشحن النهائية أو محطة القطارات أو غيرها من الأماكن التي يتم فيها تحميل السلع على ظهر وسائل النقل المستعملة لنقلها.	مكان التحميل ورمزه	070	1
إسم الميناء البحري أو المطار أو محطة الشحن النهائية أو محطة القطارات أو غيرها من الأماكن التي يتم فيها تحميل السلع على ظهر وسائل النقل المستعملة لنقلها.	مكان التحميل إن لم يكن الرمز موجودا	069	
يمكن من التعريف بالطرف الذي يضمن نقل السلع بين أماكن معينة يشار إليها بالتحديد.	التعريف بالناقل	050	2
إسم الطرف الذي يضمن نقل السلع بين أماكن معينة يشار إليها بالتحديد.	إسم الناقل ان لم يكن رمز التعريف به موجودا	049	
العلامات (بالحروف و/ أو الأرقام) المستعملة للتعريف بالمعدات كالحاويات أو وحدات وسائل التحميل فرديا.	رقم التعريف بالمعدات في حال التعبئة بالحاويات	159	3
الرمز الذي يحدد خصوصيات كل واحد من أجهزة النقل فرديا (كالحجم أو النوع)	حجم المعدات والتعريف بنوعها في حال استعمال الحاويات	152	
رقم التعريف بالختم الرصاصي المثبت على كل واحدة من معدات النقل فرديا.	رقم الترصيص عند الإقتضاء	165	4
إسم وسيطة النقل المستعملة لعبور الحدود	التعريف بوسائل النقل التي تعبر حدود الأراضي الجمركية	160	5
جنسية وسيطة النقل الفاعلة المستعملة لعبور الحدود - برمزها -	جنسية وسيطة النقل التي تعبر حدود الأراضي الجمركية - ورمزها	175	
يمكن من التعريف بالرحلة التي تقوم بها وسيطة النقل ، مثل	رقم الإشارة إلى وسيطة	149	6

الوصف	التسمية	رقم للتعريف WCO	رقم التسلسل
رقم الرحلة البحرية أو البرية أو الجوية	النقل		
الرمز الذي يعرف طريقة تسديد تكاليف النقل.	طريقة دفع تكاليف النقل برمزها	098	7
يمكن من التعريف بدائرة الجمارك التي تمر بها أو يقصد أن تمر بها السلع وقت مغادرتها الأراضي الجمركية للإرسال	دائرة الجمارك في مكان المغادرة - برمزها	047	8
يسمح بالتعريف بأول مكان الوصول ، أي ميناء (بحري) مطار (جوي) ومكتب على الحدود (البرية)	الدائرة الجمركية لأول مكان الوصول - برمزها	085	9
التعريف ببلد يتم تمرير السلع أو المسافرين عبر أراضيها خلال الرحلة ما بين بلد المغادرة الأولى وبين مكان الوصول النهائي	بلد/ بلدان العبور برمزها إن كانت معروفة قبل التحميل	064	10
تاريخ ووقت وصول وسائط النقل / التاريخ والوقت المتوقعان لوصولها إلى أول مطار (جوا) أو إلى أول مكتب على الحدود البرية أو إلى أول ميناء (بحرا) - برمزها.	تاريخ ووقت الوصول إلى أول مكان (دائرة) الوصول إلى الأراضي الجمركية - برمزها	172	11
وصف السلع المشحونة على وسيطة نقل ، بلغة بسيطة وبعبارة عامة فقط	وصف الشحنة بإيجاز	138	12
رقم الإشارة الواحدة المخصص للسلع لغاية التصدير والإستيراد على حد سواء	رقم الإشارة الواحد الخاص بالإرسالية	016	13

3.3.1 . تصريح السلع لدى الاستيراد

على المستورد أو على وكيله ان يقدم مسبقا وبالطريقة الإلكترونية بيان السلع المستوردة إلى جمارك مكان الإستيراد وذلك قبل وصول وسيطة النقل إلى دائرة الجمارك الأولى. لأغراض أمنية فينبغي ألا تتطلب الجمارك بأكثر من المعلومات المفصلة المدرجة في القائمة الواردة في البند رقم 1.3.1 كلما كان بيان السلع المستوردة مبسطاً أو غير كامل فقد يمكن أن يليه بيان تكميلي لأغراض أخرى كحساب مقدار الرسوم أو جمع الإحصائيات التجارية في وقت لاحق بمقتضى التشريعات الوطنية.

أما سلسلة التوريد المعتمدة (أنظر في بند 2.4.1) فتتصّل على إمكان إدماج تدقق المعلومات المتعلقة بالتصدير والإستيراد في بيان واحد يستعمل لأغراض التصدير والإستيراد ويكون مشتركاً بين إدارات الجمارك المعنية بالأمر.

4. الملحق الأول - إطار معايير منظمة الجمارك العالمية

4.3.1. تبادل المعلومات الخاصة بإرساليات شديدة المخاطر

في إطار سلسلة الرقابة الجمركية المتكاملة يتوجب على إدارات الجمارك المساهمة على طول سلسلة التوريد أن تسعى إلى تبادل المعلومات فيما بينها ولاسيما في حال إرساليات شديدة المخاطر تأييدا لتقدير المخاطر وتسهيلا لإخراجها . وبإمكان نظام مراسلة إلكترونية من هذا النوع أن يتضمن تبادل الإشعارات بمعاملات التصدير بما في ذلك نتائج أعمال المراقبة والإخطار بالوصول المعني. يجب على التشريعات الوطنية أن تتضمن نصوصا تسمح للجمارك بنقل ما جمعته من معلومات لأغراضها الخاصة إلى إدارات جمركية أخرى، ومالم تتوفر نصوص من هذا النوع فلا بد من إيجادها وتنفيذها. أما التوجيهات بشأن سنّ تشريعات وطنية عن جمع المعلومات الجمركية ونقلها فيمكن الاستفادة منها لإعداد هذه الأحكام . كما يمكن إستعمال الأدوات المتوفرة حاليا لدى منظمة الجمارك العالمية بما فيها إتفاقية جوهنسبورغ ونموذج الإتفاقية الثنائية كأساس لتبادل المعلومات حول سلع شديدة المخاطر.

5.3.1. إشعار " عدم التحميل " و " عدم التفريغ "

على الجمارك إستنباط نظام ينص على قصر إصدار الإشعارات على الإرساليات التي لا يمكن تحميلها أو تفريغها فحسب . ويجب إصدار مثل هذه الإشعارات ضمن مدة زمنية محدّدة بعد تقديم المعلومات المطلوبة لغرض تقدير المخاطر.

6.3.1. الحدود الزمنية

يجب التحديد الدقيق للوقت الذي يتطلب فيه إيداع بيانات السلع والشحن لدى إدارة الجمارك عند التصدير أو الإستيراد، وذلك بمقتضى القانون الوطني بعد القيام بتحليل معمق للموقع الجغرافي وللإجراءات التجارية المطبّقة على مختلف وسائل النقل ، وبعد التشاور مع قطاع الأعمال وسائر إدارات الجمارك المعنية.

على الجمارك ان تسخّر الترتيبات المبسّطة لجميع الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين على قدم المساواة بصرف النظر عن كيفية النقل المستعملة. غير أنه ، ضمنا لحد أدنى من الإتساق وبدون إخلال بظروف خاصة لا يجوز للجمارك أن تطلب أكثر مما يلي فيما يتعلق بتقديم البيانات المسبقة:

بحرا :

- الشحن بالحاويات : 24 ساعة قبل التحميل في ميناء المغادرة.
- السلع السائبة / المتنوعة : 24 ساعة قبل الوصول إلى أول ميناء في البلد المقصود.

جوا :

- الرحلات القصيرة : عند إقلاع الطائرة
- الرحلات الطويلة : 4 ساعات قبل الوصول إلى أول مطار في البلد المقصود.

بالقطار :

- ساعتين قبل الوصول إلى أول محطة في البلد المقصود

براً :

- ساعة واحدة قبل الوصول إلى أول محطة حدودية في البلد المقصود.

7.3.1. نموذج معلومات منظمة الجمارك العالمية

على إدارات الجمارك أن تضمن التطابق الوظيفي لنظمها المعلوماتية وارتكازها على بنى ومقاييس مفتوحة. وبلوغاً لهذا الهدف ينبغي أن تستخدم الجمارك نموذج المعلومات الجمركية الخاص بمنظمة الجمارك العالمية الذي يحدّد الحد الأقصى من المعلومات الضرورية لتنفيذ الشكليات عند التصدير والإستيراد. يحدّد نموذج المعلومات أيضاً أشكال الرسائل الإلكترونية الملائمة لبيانات الشحن والسلع. يشتمل نموذج معلومات منظمة الجمارك العالمية على جميع عناصر المعطيات المدرجة في الفقرات رقم 1.3.1 و 2.3.1 و 3.3.1. أعلاه وقد يمكن طلبها بمثابة المعلومات اللازم إرسالها مسبقاً لأغراض أمنية.

8.3.1. المرجع الوحيد

يتعيّن على الحكومات عقد إتفاقيات تعاون بين الجمارك وغيرها من الهيئات الحكومية المعنية بالتجارة الدولية لغاية تسهيل النقل المستمر لمعطيات التجارة الدولية (مفهوم المرجع الواحد) وتبادل المعلومات الإستخبارية حول المخاطر على الصعيدين الوطني والدولي، الأمر الذي قد يمكّن التاجر من تقديم المعلومات المطلوبة إلكترونياً مرة واحدة إلى سلطة معينة واحدة يفضل أن تكون الجمارك. وفي هذا السياق ، على الجمارك أن تسعى إلى الاندماج الوثيق بالعمليات التجارية وتدفق المعلومات في سلسلة التوريد العالمية ، على سبيل المثال بإستخدام المستندات التجارية كالفاتورة وطلب الشراء بمثابة بيانات تصدير وإستيراد.

4.1. سلسلة التوريد المعتمدة

1.4.1. الفاعلون الإقتصاديون المعتمدون

للفاعلين الإقتصاديين المعتمدين الذين يلبّون المعايير المحددة من قبل الجمارك (أنظر الملحق الثاني) من اللازم أن يحقّ الإنتفاع من إجراءات مبسّطة وسريعة لتحرير السلع ، شريطة أن يقدّموا الحد الأدنى من المعلومات . وتشمل هذه المعايير توقّر سوابق ملائمة من حيث الإمتثال لمتطلبات الجمارك وإبداء إلّزام جلي بأمن سلسلة التوريد عن طريق الإسهام في برنامج الشراكة بين الجمارك والشركات واستخدام نظام مرض لإدارة سجلاتهم التجارية. وعلى إدارات الجمارك أن تتفق على إعترافها المتبادل لوضعية الفاعل الإقتصادي المعتمد.

2.4.1. سلسلة التوريد المعتمدة

إن سلسلة التوريد المعتمدة مفهوم يقتضي على الجمارك إعتماد جميع المشاركين في صفقة تجارية دولية على أساس تطبيقهم المعايير الخاصة بالمعاملة الامنة للسلم وتقديم المعلومات . إن الإرساليات التي تنتقل من بلد المنشأ إلى البلد المقصود مروراً بحلقات مثل هذه السلسلة فقط يمكن أن تستفيد من نظام إجرائي متكامل ومبسّط لعبور الحدود، حيث لا يطلب إلا بيان مبسّط واحد يحتوي على أقل قدر من المعلومات لغايات التصدير والإستيراد على حد سواء.

المعيار الثاني صلاحيات فحص الشحنات

ينبغي أن يسمح للإدارة الجمركية بفحص السلع عند الدخول أو الخروج أو أثناء العبور (بما في ذلك السلع الباقية على ظهر السفن) أو أثناء المسافنة في بلد ما.

المعيار الثالث التكنولوجيا الحديثة في أجهزة الفحص

ينبغي تأمين أحدث أنظمة الفحص بواسطة الأشعة السينية واستعمالها عند الحاجة بهدف التفتيش بناء على تقييم المخاطر. وتعتبر هذه الأجهزة ضرورية للفحص السريع للحاويات والسلع ذات الخطر الشديد وذلك بدون تعطيل حركة التجارة المشروعة.

التكنولوجيا الحديثة

تمتلك منظمة الجمارك العالمية قاعدة بيانات حول أحدث التكنولوجيا بهدف توفير الدعم لأعضاءها وقد نشرت " دليل الجمارك " الذي يحتوي على توجيهات مفصلة حول كيفية شراء أجهزة فحص " الحاويات " واستعمالها.

المعيار الرابع أنظمة إدارة المخاطر

يتوجب على إدارة الجمارك وضع نظام آلي لإدارة المخاطر يكون قادرا على اكتشاف الإرساليات التي قد تشكل خطرا عاليا. وينبغي أن يتضمن هذا النظام آلية تسمح بإقرار تقييم التهديدات والقرارات المتخذة فيما يتعلق بتحديد الأهداف و أفضل الممارسات المعول عليها .

1.4. أنظمة الانتقاء المعلوماتية

ينبغي على إدارات الجمارك صياغة أنظمة معلوماتية تركز على أحسن الممارسات الدولية وتعتمد على إدارة المخاطر بهدف إكتشاف السلع و الإرساليات المحملة داخل الحاويات والتي تشكل خطرا على الأمن التجاري وذلك اعتمادا على المعلومات والإستخبارات الإستراتيجية المتوفرة. ويتعين الأمر بإعتماد هذه القدرة بانتظام قبل تحميل السفينة في حالة الإرساليات التجارية المحملة داخل الحاويات.

2.4 . إدارة المخاطر

يمكن تعريف إدارة المخاطر بأنها "الإعتماد المنتظم على ممارسات وإجراءات إدارية توفّر للجمارك المعلومات الضرورية لمناولة البضائع والإرساليات التي تشكل خطرا " .

3.4. الإستراتيجية العالمية لمنظمة الجمارك العالمية بخصوص المعلومات والإستخبارات

يعتبر جمع المعلومات ودراساتها وبثها ركيزة من الركائز الأساسية لأي نظام فعال لإدارة المخاطر على أن يكون ذلك دعما لعمليات تفتيش وعمليات جمركية. تعتبر وظيفة الإستخبار بالإضافة إلى التقييم الموحد للمخاطر المسلك الوحيد لصياغة مؤشرات بغية تحديد الأهداف والسماح للجمارك بفحص السلع ووسائل النقل. ولتحقيق هذا الغرض، تم وضع الإستراتيجية العالمية لمنظمة الجمارك العالمية بخصوص المعلومات والإستخبارات.

4.4 . المراجع

يشكل دليل منظمة الجمارك العالمية حول إدارة المخاطر والإستراتيجية العالمية لمنظمة الجمارك العالمية حول المعلومات والإستخبارات وكذلك التقييم الموحد للمخاطر التابع لمنظمة الجمارك العالمية بالإضافة إلى المؤشرات العامة للإرساليات الشديدة الخطورة المراجع اللازمة بهدف إدارة المخاطر (وتقييمها).

المعيار الخامس الشحنات أو الحاويات الشديدة الخطر

تعتبر الشحنات والارسلالات المعبأة في الحاويات شديدة الخطر ما لم تسمح المعلومات المتوفرة بان تعتبر منخفضة الخطر، او كلما تشير الإستخبارات التكتيكية الى كونها شديدة الخطر، أو كلما تؤكد درجة الخطر العالية بأستعمال منهجية تقدير الخطر تتأسس على المعطيات المتعلقة بالامن.

الإلتقاء وتحديد الملامح والاستهداف

يتعين على الجمارك استعمال وسائل حديثة لكشف وتحديد البضائع التي قد تشكل خطرا عاليا وذلك بتبادل معلومات إستخبارية مسبقا عن طريق البريد الإلكتروني حول الإرساليات التجارية المتوجهة إلى بلد ما أو القادمة منه ، حول خروجها ودخولها وحول المعلومات الإستراتيجية والبيانات التجارية المعلوماتية وتحليل مواطن الخلل وأمن سلسلة التوريد للشريك التجاري. وعلى سبيل المثال ، فإن إعتداد تدابير أمنية والمصادقة عليها في مكان المنشأ كما تنص عليه ركيزة التعاون بين الجمارك والشركات، يحد من المخاطر وبذلك يقلص من عمليات الإستهداف.

المعيار السادس المعلومات المرسلّة مسبقا عن طريق المعلوماتية

ينبغي على إدارة الجمارك أن تطالب بتوفير معلومات مسبقّة عن طريق البريد الإلكتروني حول الشحنات و الإرساليات المحمّلة في الحاويات في الوقت المناسب بغية توفير الظروف لتقدير مناسب للمخاطر.

1.6 . الحاجة إلى تعميم المعلوماتية

يتطلب إرسال المعلومات مسبقا من طرف الجمارك إستعمال أنظمة جمركية معلوماتية تضمن بوجه خاص تبادل المعلومات إلكترونيا سواء عند التصدير أو الإستيراد.

2.6 . توجيهات إتفاقية كيوتو حول تكنولوجيا الإعلام والإتصال

بمقتضى المعايير 1.7 ، 9.6 ، 21.3 ، و 18.3 ، للملحق العام لإتفاقية كيوتو المنقحة، يتعين على الجمارك إستعمال تكنولوجيا الإعلام والإتصال في المعلومات الجمركية والإعتداد أساسا على تكنولوجيا التجارة الإلكترونية. ولهذا الغرض، وضعت منظمة الجمارك العالمية توجيهات مفصّلة تحت من خلالها الجمارك على استعمال تكنولوجيا الإعلام. تمثل توجيهات تكنولوجيا الإعلام والإتصال لمنظمة الجمارك العالمية مرجعا يعول عليه لتطوير أنظمة معلوماتية جديدة أو لتحسين الأنظمة الحالية. بالإضافة إلى ذلك، يطلب من إدارات الجمارك الإطلاع على دفا تر الجمارك لمنظمة الجمارك العالمية المتعلقة بتعميم المعلوماتية في الجمارك.

3.6 . إستعمال أنظمة الفاعلين الإقتصاديين

تنصّ توجيهات تكنولوجيا الإعلام والإتصال على استعمال أنظمة الفاعلين الإقتصاديين والتدقيق فيها للتأكد من مطابقتها مع متطلبات الجمارك. وفي إطار سلسلة التوريد المعتمدة، إذا تمكنت الجمارك من الإطلاع إلكترونيا على الأنظمة التي تستعملها الأطراف المعنية بعد حل المسائل القانونية والقضايا

المتعلقة بسرية المعاملات، فإن ذلك سيسمح بالولوج إلى معلومات صحيحة ويسمح كذلك باستعمال الترتيبات المبسطة بصفة أشمل. وتمثل الأنظمة المشتركة لمناولة الشحن (الأنظمة الجماعية للشحن) مثالا آخر. إتفقت كل الأطراف في سلسلة النقل في الموانئ والمطارات على وضع نظام إلكتروني يسمح لها بتبادل البيانات المتعلقة بالشحن والنقل. بقدر ما تحتوي هذه الأنظمة على معلومات مفيدة للجمارك فعلى هذه الأخيرة أن تشارك في الأنظمة المذكورة وأن تستخرج منها البيانات التي تحتاج إليها.

4.6 . معايير تبادل البيانات إلكترونيا

أن توجيهات اتفاقية كيوتو بشأن تكنولوجيا الإعلام والاتصال توصي الجمارك باقتراح حلول عديدة خاصة بتبادل البيانات إلكترونيا. وإذا اعتبرنا نظام تبادل المعلومات إلكترونيا (EDI) الذي يستعمل المعيار المتعارف عليه دوليا EDIFACT/ONU واستعمال أحد أهم الأنظمة في تبادل البيانات، فإن ذلك لا يمنع الجمارك من اللجوء إلى استعمال إمكانات أخرى (نظام XML مثلا). وكلما إقتضت المخاطر ذلك، يمكن استعمال البريد الإلكتروني أو جهاز الفاكس.

5.6 . نموذج بيانات منظمة الجمارك العالمية

ينبغي على الفاعلين الإقتصاديين المطلوب منهم إرسال تصريحات الشحن والسلع إلى الجمارك أن يستعملوا مواصفات الرسائل الإلكترونية لنموذج البيانات الجمركية لمنظمة الجمارك العالمية. ويجب أن تركز تلك التصريحات على مواصفات الرسائل الإلكترونية المبينة في نموذج البيانات الجمركية لمنظمة الجمارك العالمية.

6.6 . ضمان أمن تكنولوجيا الإعلام والاتصال

يتطلب اعتماد تكنولوجيا الإعلام والاتصال بوجه عام وتبادل المعلومات إلكترونيا من خلال شبكات مفتوحة بوجه خاص وضع استراتيجية أمن معلوماتية دقيقة. يعتبر الأمن المعلوماتي جزءا لا يتجزأ من أية إستراتيجية تعتمد الجمارك لضمان أمن سلسلة التوريد. ويتوقف على الجمارك في سعيها لصياغة إستراتيجية فعالة لضمان أمن تكنولوجيا الاتصال والإعلام أن تقيم المخاطر. وتبين توجيهات اتفاقية كيوتو حول تكنولوجيا الإعلام والاتصال كيف يمكن لإستراتيجية أمن معلوماتية شاملة أن تضمن توفر المعلومات وسلامتها وسريتها ونفس الشيء بالنسبة لأنظمة تكنولوجيا الإعلام والاتصال والبيانات التي تديرها، الأمر الذي لا يسمح على سبيل المثال إنكار منشأ الشحن أو استلامه. تنص توجيهات اتفاقية كيوتو حول تكنولوجيا الإعلام والاتصال على آليات عديدة لتنفيذ سياسة ضمان أمن تكنولوجيا الإعلام والاتصال.

7.6 . التوقيع الرقمي

في سياق إستراتيجية رامية لضمان أمن سلسلة التوريد، يعتبر التوقيع الرقمي أحد أهم عناصر الأمن المعلوماتي. ويمكن للتوقيع الرقمي أو البنية التحتية للمفتاح العام (ICP) أن يقوم بدور هام في أمن تبادل البيانات إلكترونيا. ويمكن لفاعل اقتصادي ما بفضل سلسلة المراقبة الجمركية المتكاملة أن يرسل تصريحاته مسبقا إلى إدارة الجمارك في مكان التصدير وفي موقع الإستيراد على حد السواء. ومنه أهمية إعطاء فرصة للفاعلين الإقتصاديين للإعتراف المتبادل بالتصديق الرقمي. وهذا ما يسمح للفاعل

الاقتصادي التوقيع على كل الرسائل الإلكترونية الموجهة لإدارات الجمارك التي قبلت واعترفت بهذا التصديق. وقد يساهم الاعتراف بين الدول بهذا التوقيع الرقمي في تعزيز الأمن وفي نفس الوقت تيسير المبادلات مع الفاعلين الإقتصاديين وتبسيطها بصفة معتبرة. وبلوغا لهذا الغرض تم حثّ إدارات الجمارك لتنفيذ توصيات منظمة الجمارك العالمية الخاصة بتبادل المعلومات الجمركية والمعلومات الأخرى المطلوب التصديق الإلكتروني عليها بمقتضى القانون .

8.6. بناء القدرات

يتوقف على إدارة الجمارك التي تحتاج إلى مساعدة لصياغة الأنظمة (البرامج) المعلوماتية الضرورية أو إكتسابها أن تعبّر عن إرادتها السياسية لتنفيذ إطار المعايير.

9.6 . الطابع السري للبيانات وحمايتها

إن تبادل البيانات سواء كان بين إدارات الجمارك أو القطاع الخاص بطلب من الجمارك لا يمكن أن يتم إلا بعد التشاور بين الجهات الحكومية المعنية بخصوص الترتيبات الواجب اتخاذها بشأن سرية البيانات وحمايتها. تستهدف التشريعات التي تم سنها حول سرية البيانات واستعمالها إلى حماية الحياة الشخصية للأفراد وكذلك حق المبادلات التجارية في الطابع السري بالإضافة إلى السماح للأفراد بالإطلاع على بياناتهم الشخصية والتأكد من صحتها.

وينبغي على التشريعات الوطنية في هذا الإطار أن تنص على ترتيبات تبيّن التزام الجمارك عند جمعها للبيانات وتبادلها بالطابع السري والمؤمن وحرمة هذه المعلومات. وعلى التشريعات الوطنية منح بعض الحقوق للأشخاص أو الشركات المعنية بتلك المعلومات. وتجدر الإشارة إلى أن الصكوك الحالية لمنظمة الجمارك العالمية كإتفاقية جوهنسبرورغ ونموذج الإتفاق الثنائي تضمن سرية البيانات وحمايتها.

المعيار السابع تحديد الأهداف و الإتصال

يطلب من إدارات الجمارك وضع برامج مشتركة لتحديد الأهداف والمراجعة. وينبغي أن تنصّ على إعتداد مجموعة معايير موحّدة للإستهداف وآليات متوافقة بغية تبادل البيانات و الإتصال. وتساهم هذه العناصر في المستقبل في صياغة نظام مراقبة يكون الإعتراف به متبادلا.

1.7 . الإستراتيجية الدولية لمنظمة الجمارك الدولية حول الإعلام و الإتصال

تتضمن الفقرة الرابعة من الإستراتيجية الدولية لمنظمة الجمارك العالمية حول الإعلام والإتصال ترتيبات بهدف التقييم الموحد للمخاطر الذي يعتبر أساس عمل الإستخبارات والذي يوفر لموظفي الجمارك مؤشرات مخاطر تسمح لهم بإستهداف البضائع ووسائل النقل واستعمالها .

2.7 . مستندات منظمة الجمارك العالمية بخصوص التقييم الموحد للمخاطر

تستعرض مستندات منظمة الجمارك العالمية بخصوص التقييم الموحد للمخاطر على ادارات الجمارك خمس فئات من المخاطر و هي وسيلة النقل ، حماية الايرادات ، المخدرات والمواد السالفة ، الأمن والمحظورات والقيود الأخرى التي تحتوي على معايير إستهداف موحدة . ويتم تصنيف مؤشرات المخاطر هذه إلى فئات فرعية يتم تحديثها بإستمرار .

3.7 . مستندات منظمة الجمارك العالمية بخصوص المؤشرات العامة للمخاطر الشديدة

تتضمن مستندات منظمة الجمارك العالمية بخصوص الابلاغات العامة للمخاطر العليا مؤشرات توفر لإدارات الجمارك مجموعات موحدة من معايير الاستهداف تسمح لها بكشف المخالفات الجمركية بصفة عامة. تتضمن هذه المستندات الفقرات الآتية:

معلومات مفصلة عن مستندات الناقل ، كشف البلد الذي يمثل خطورة شديدة والبضائع ومميزات النقل التي قد تشير إلى خطر شديد، بضائع تمثل خطرا عاليا معروفة لإستعمالها للمناورة والتستر ، لائحة البضائع الخطرة التي قد تستعمل لإرتكاب أعمال إرهابية ، مميزات الحاوية التي قد تدل على خطر شديد وكذلك صفات المصدر/ المستورد التي من شأنها أن تدل على خطر شديد. ويتم تحديث هذه المؤشرات بصفة منتظمة.

4.7 . دليل منظمة الجمارك العالمية حول مؤشرات المخاطر لموظفي الجمارك :عوامل تدل على مخالفات في ميدان الملكية الفكرية.

يحتوي هذا الدليل على لائحة عوامل تشير إلى خطر شديد حول القرصنة والتزوير. وتهدف هذه المؤشرات الـ 17 إلى توفير مجموعة معايير استهداف موحدة يستعملها موظفو جمارك الحدود في محاولتهم تحديد الإرساليات التي تشكل خطرا عاليا من حيث المخالفات الممكنة فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية.

5.7 . الإعتبارات القانونية

يمكن لادارات الجمارك تنظيم عمليات استهداف وإنقاء لتأمين الإرساليات ومكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود. يتم تحديد قواعد هذه العمليات المشتركة وشروطها بالتعاون مع ادارات الجمارك. وتتضمن صكوك منظمة الجمارك العالمية كإتفاقية جوهنسبورغ ونموذج الإتفاق الثنائي بنودا تدعم التعاون الدولي أو الثنائي.

المعيار الثامن مقاييس الأداء

ينبغي على ادارات الجمارك إعداد تقارير إحصائية تتضمن مقاييس الأداء، و التي تتناول بوجه خاص عدد الإرساليات التي تم فحصها، والمجموعة الفرعية للإرساليات ذات الخطر الشديد وفحوص

الإرساليات ذات الخطر العالي التي تم إنجازها وفحوص الإرساليات ذات الخطر العالي التي تتم إنجازها بواسطة تقنيات فحص ملموسة وفحوص الإرساليات ذات الخطر العالي التي تم إنجازها بواسطة تقنيات فحص غير تدخلية و بواسطة أجهزة مادية. وينبغي على هذا التقارير أن تذكر تدقيق الإرساليات ذات الخطورة الشديدة التي تم إنجازها بواسطة تقنيات فحص غير تدخلية وأن تذكر كذلك الوقت الذي يستغرقه الفسح الجمركي بالإضافة إلى ذكر النتائج الإيجابية والسلبية. يتعين على منظمة الجمارك العالمية جمع هذه التقارير.

جرد البيانات

تجمع إدارات الجمارك البيانات بهدف قياس النتائج التي تم تحقيقها لكي تستنتج العبر وتحدد مدى فعاليتها إثر تبنيها إطار المعايير. وتشكل دراسة منظمة الجمارك العالمية حول الوقت الذي يستغرقه فسح البضائع وسيلة ملائمة لهذا الغرض.

المعيار التاسع تقدير الأمن

ينبغي على إدارة الجمارك أن تتعاون مع السلطات المختصة الأخرى لإجراء تقدير حول أمن تدفق البضائع في سلسلة التوريد الدولية وتلتزم من جهة أخرى بسد الثغرات التي تم إستبائها في أسرع وقت ممكن.

المعيار العاشر نزاهة الموظفين

ينبغي حث إدارة الجمارك والسلطات المختصة الأخرى على تنفيذ البرامج الهادفة إلى الوقاية من المخالفات التي يرتكبها الموظفون من حيث الأخلاقيات وينبغي كذلك كشف الخروقات ومعاقبة مرتكبيها.

1.10. إعلان عروشا المنقح لمنظمة الجمارك العالمية

يعتبر إعلان عروشا المنقح لمنظمة الجمارك العالمية أفضل مرجع من شأنه أن يساعد إدارات الجمارك لوضع برامج لمكافحة الفساد.

2.10. التدريب

يتطلب الأمن والتيسير على طول سلسلة التوريد موظفين على درجة عالية من التدريب والمهنية سواء في إدارات الجمارك أو في كل الأطراف المشاركة في سلسلة التوريد. ويتعين على الجمارك أن تسهر على توفير التدريب اللازم بصفة منتظمة لكل فئات الموظفين بهدف تحسين وصون المهارات المناسبة للقيام بمهمة المراقبة الجمركية الفعالة والمفيدة وللعمل في بيئة إلكترونية.

المعيار الحادي عشر التفتيش عند المنشأ قصد ضمان الأمن

ينبغي على إدارة الجمارك إجراء تفتيش عند المنشأ للشحنات والحاويات ذات الخطر الشديد بهدف ضمان الأمن وذلك بناء على طلب منطقي من البلد المستورد.

1.11 . التفتيش عند الطلب

إذا كانت لإدارة الجمارك عند تقديرها للمخاطر أسباباً تدل على أن حاوية أو شحنة موجهة إلى أحد موانئها قد تشكل خطراً عالياً ، فيمكن لهذه الإدارة الجمركية أن تطلب من إدارة الجمارك في بلد المنشأ أن تفتش تلك الحاوية أو الشحنة قبل تحميلها إن أمكن ذلك (أنظر 1.4).

2.11 . إعتبارات قانونية

من بين الترتيبات الإدارية الأخرى، تسمح بعض صكوك منظمة الجمارك العالمية كإتفاقية جوهنسبورغ ونموذج الإتفاقية الثنائية لإدارة جمارك ما أن تطلب من إدارة جمارك أخرى أن تضطلع بهذه المهمة.

مذيل الملحق الاول

برنامج سلامة الترخيص الرامي إلى تعزيز امن الإرساليات المعبأة في الحاويات

المقدمة

أهمية تحديد خصوصية العلاقات بشأن ضمان الأمن

إن إضفاء المزيد من الوضوح والوفاق على العلاقات ما بين الأطراف بشأن توصيل السلع المؤمنة في الحاويات بالإضافة إلى السهر على تفعيل هذه العلاقات بصفة رشيدة سيعود بمنافع متعددة على الأطراف المعنية . نذكر من بينها ما يلي :

– تحسين مستوى الأمن ضد الأعمال الإرهابية التي تستغل المبادلات التجارية
– الحد من المخاطر الاقتصادية الناتجة عن الإضطرابات أو التعطل في المبادلات التجارية بسبب الأعمال الإرهابية .

– تحسين الأمن ضد سرقة السلع وتهريبها وما يترتب عنه من خسائر مباشرة وتكاليف غير مباشرة كعلاوات التأمينات.

– تحسين الأمن ضد النقل غير المشروع للأشخاص والبضائع كالمخدرات والأسلحة.
– رفع مستوى الأمن ضد النقل غير المشروع للبضائع التجارية الموجهة " للسوق السوداء " أو " السوق الموازية " .

– الحد من إمكانية الغش الجمركي والجبائي.

– تعزيز ثقة مستأجري السفن الحاليين والمحتملين بالأنظمة التجارية الدولية.

– المنافع المترتبة عن التيسير كالححد من عدد الفحوصات (تقليل وقت الانتظار عند الحدود) والإستفادة من إجراءات مبسطة.

المسؤوليات على طول سلسلة الحراسة

أ . مسؤوليات مختلف القطاعات

ثمة مبادئ ومسؤوليات سارية المفعول على مستويات الشحنات المنقولة في الحاويات. ويتم التركيز على العلاقات بين الأطراف عندما يحدث تغييرا في حراسة الحاوية أو ملكيتها. ولا تخفف هذه الأولوية أبدا ولا يجب أن تنسي مستأجر السفينة مسؤوليته الأساسية في شحن الحاويات ووضع أختام مؤمنة عليها . ويكون كل طرف يملك حاوية ما مسؤولا على أمنها مادامت البضائع تحت حراسته سواء كانت موجودة في ملتقى ما أو تنتقل بين عدة ملتقيات وهكذا تقع المسؤولية على أي طرف تتوفر لديه معلومات بإبلاغ الحكومة بهدف إيجاد إجراءات جمركية أو مراقبة الأمن . نذكر من بين هذه المسؤوليات ما يلي :

– حماية البضائع المادية من التلاعب بها وسرقتها وتخريبها.

– تقديم المعلومات المناسبة للسلطات الحكومية بشكل سريع ودقيق لأغراض الفحص الأمني.

– حماية البيانات الخاصة بالبضائع لتفادي تخريبها والولوج إليها بصفة غير مرخصة. ويجب العمل على حماية البضائع قبل حيازتها، أثناء حيازتها وبعد تحويلها إلى مكان آخر.

تعتبر الأختام (الترخيص) جزءا لا يتجزأ من سلسلة الحراسة. وسنتناول بالدراسة فيما يلي أنواع الأختام المؤمنة والسبل السليمة لإستعمالها . ويجب على الطرف المستلم أن يفحص الأختام المؤمنة كلما كانت في حيازته حاوية محملة بالبضائع. ويتطلب فحص الأختام تدقيقا بصريا بهدف استبيان أي تخريب ومقارنة رقم هوية الخاتم مع مستندات النقل وتدوين الفحص على المستندات المناسبة في حالة غياب

الخاتم أو إتلافه أو في حالة وجود رقم يختلف عن الرقم المبيّن على مستندات النقل ، يجب عندئذ أخذ عددا من الإجراءات وهي كما يلي:

يجب على الطرف المستلم أن يبلغ مسلم الحاوية ومستأجر السفينة عن هذا الخلل . ويجب على الطرف المستلم تدوين الخلل في مستندات النقل . وينبغي على الجهة المستلمة إبلاغ الجمارك والجهات المعنية بإنفاذ القانون بمقتضى القوانين الوطنية وفي غياب لزوم الإبلاغ، ترفض الجهة المستلمة حراسة الحاوية حتى تتمكن من الإتصال بالجهة المرسلّة لتلك الحاوية وحتى يتم حل هذا الخلل. وبعدما يتم حل المشكلة، تضع الجهة المستلمة الخاتم المؤمن على الحاوية وتدوّن التفاصيل بما في ذلك الرقم الجديد للخاتم على المستندات المناسبة المتعلقة بالشحن.

ويحتمل تغيير الأختام الأمنية لحاوية ما بأسباب مبرّرة. ويمكن ذكر من بين هذه الأسباب، التفتيش الذي تقوم به إدارة الجمارك لموقع التصدير، لكي تتأكد من الإلتزام بقوانين التصدير أو التفتيش الذي يقوم به الناقل بغية التأكد من حسن ترتيب الحمولة وتثبيتها، أو التفتيش الذي تقوم به إدارة الجمارك لموقع الإستيراد بهدف فحص مستندات الشحن، أو ما تقوم به سلطات الشرطة المعنية بمسائل تنظيمية أو جنائية أخرى.

إذا قامت الجهات الرسمية الخاصة أو العامة بإزالة خاتم الأمن من أجل فحص الحمولة، فيتوجّب عليها وضع خاتم بديل يلبي مواصفات النوعية المذكورة أسفله. ويتم وضعه وفقا للمتطلبات المذكورة ويجب تدوين الإجراءات المتخذة في مستندات النقل وذكر رقم الخاتم الجديد.

ب . موقع تحميل السلع في الحاويات

إن مستأجر السفينة / المرسل هو الشخص المسؤول عن حسن تحميل الحاوية وعن الوصف الدقيق للبضائع . ويتكأف مستأجر السفينة بوضع خاتم الأمن على السلع فوراً بعد الإنتهاء من تحميل الحاوية ويتحمل كذلك مسؤولية إعداد مستندات الشحن بما في ذلك رقم الخاتم. يجب على خاتم الأمن للسلع أن يلبي متطلبات الأختام الميكانيكية الشديدة الأمن والمبيّنة في المواصفات العامة المتعارف عليها (PAS) iso 17712 ويتم تثبيت الخاتم بطريقة لا تسمح بالتلاعب العشوائي الذي يميّز مكان الخاتم التقليدي لمقبض باب الحاوية . ولهذا الغرض ، يمكننا اللجوء إلى فنيات أخرى كتثبيت الخاتم في مواقع أخرى تمنع الحركة الدورانية لمقبض اليد الخارجية أو إستعمال إجراءات بديلة تكشف بسهولة عن أية محاولة تلاعب، مثل الأختام ذات أحبال معدنية متقاطعة مع قضبان قفل الباب. تستلم شركة النقل البري الشحنة. ويستلم الناقل المستندات ويقوم بفحص الخاتم ويدون ملاحظاته على المستندات ويذهب بالشحنة المذكورة .

ج . محطة العبور

في حالة مرور حاوية بمحطة عبور، تتقل شركة النقل البري مسؤولية حراسة الحاوية إلى وكيل المحطة. يستلم هذا الأخير المستندات ويفحص الخاتم ويدون ملاحظاته على الوثائق. ويرسل وكيل المحطة إبلاغاً إلكترونياً (بيان العبور) إلى الأطراف الخاصة المعنية الأخرى لإحاطتهم علماً باستلامه البضائع. ويقوم وكيل محطة العبور بتحضير وتنظيم البضاعة لتحميلها على وسيلة النقل الأخرى والتي قد تتم عند طريق البر أو السكك الحديدية أو الممرات المائية. ويتم التدقيق في المستندات والحاويات عند إستلامها ومغادرتها لمحطة العبور . نادراً ما تتدخل سلطات القطاع العام في تنظيم نقل السلع في محطات العبور وقلماً تكون على دراية بها.

د . محطة التحميل البحرية

تقوم شركة النقل البري عند الوصول إلى محطة الشحن البحرية بنقل مسؤولية حراسة الحاوية إلى وكيل المحطة. يستلم صاحب المحطة المستندات ويرسل إبلاغاً إلكترونياً (بيان عبور) إلى الأطراف الخاصة المعنية الأخرى يعلمهم بإستلامه الحاوية. ويقوم بتحضير وتنظيم الحاوية لشحنها على ظهر السفينة. يتعين على الناقل أو على المحطة البحرية بصفتها وكيلاً للناقل فحص الخاتم والتأكد من حالته . ويمكن القيام بذلك عند استلام الحاوية في المحطة البحرية أو في وقت لاحق. ولكن على أي حال، ينبغي القيام بذلك قبل شحن الحاوية على ظهر السفينة. و تقوم السلطات العامة لبلد التصدير بفحص مستندات التصدير ومراقبة عملية التصدير وإصدار شهادات الأمن الضرورية. وتستلم إدارات الجمارك التي تلح على استلام البيانات مسبقاً هذه المعلومات و تقوم بالتدقيق فيها وتسمح بشحن الحاوية (علناً أو ضمناً) أو تصدر توجيهات بعدم السماح بشحن الحاويات التي ينبغي أن تخضع لفحص إضافي بما في ذلك إمكانية تفتيش الحاويات المعنية.

ولما يتعلق الأمر بدول تلح عن الفحص ومستندات التصدير، يجب على الناقل أن يطالب مستأجر السفينة بالوثائق الضرورية قبل تحميل البضائع بهدف التصدير. (ومع ذلك يكون المرسل / الشاحن مسؤولاً عن إحترام الترتيبات التي تنص عليها المستندات والإجراءات المعمول بها في عملية التصدير) . ويجب على الناقل البحري عند الحاجة أن يقدم المعلومات المدرجة في بيان الشحن إلى جمارك مكان الإستيراد إن طالبت بذلك. أما البضائع التي لم يسمح بشحنها فلن يمكن تحميلها مالم يتم فحصها بصفة دقيقة.

هـ . محطة المسافنة

ينبغي على وكيل / صاحب محطة المسافرين أن يفحص خاتم الأمن بين وقت استلام الحاوية وإعادة شحنها. يمكن الإستغناء عن هذه القاعدة في محطات المسافرين التي تتوافق الإجراءات الأمنية فيها مع المدونة الدولية حول أمن السفن ومعدات الموانئ (مدونة ISPS لمنظمة البحرية الدولية).

و. محطة تفريغ الشحن البحري

يقوم المستلم / المرسل إليه عادة بتحضير عمل المخلص الجمركي الذي سيتكفل بالفسح الجمركي للبضائع في محطة التفريغ البحرية. وهذا ما يتطلب عامة من صاحب البضائع توفير المستندات الضرورية للمخلص الجمركي قبل وصول السلع.

ويتعين على الناقل البحري إرسال المعلومات الواردة في بيانات الشحن إلكترونياً إلى صاحب المحطة وإلى إدارة الجمارك لمكان الإستيراد إن اقتضى الأمر ذلك. ويمكن للجمارك إنتقاء بعض الحاويات وإخضاعها لفحص على مستويات مختلفة فور تفريغها أو في وقت لاحق. بالإضافة إلى الحمولة في حد ذاتها ، يمكن للجمارك فحص الخاتم والمستندات ذات الصلة. إذا توجب نقل الحاوية تحت مراقبة جمركية من مكان إلى مكان آخر بهدف فسح البضاعة، يتعين على الجمارك في محطة التفريغ وضع خاتم جمركي على الحاوية وتدوين ذلك على الوثائق .

يقوم المستلم / أو المرسل إليه أو المخلص الجمركي بدفع الرسوم والضرائب المستحقة إلى الجمارك. ويتعين عليه أخذ التدابير اللازمة للإفراج عن السلع. وعند الإستعداد لمغادرة المحطة البحرية، تقوم شركة النقل بمعاينة الخاتم وتدوين الملاحظات و تستلم كذلك المستندات من صاحب المحطة.

ر. محطة العبور

تتطبق نفس الإجراءات المعتمدة في محطات العبور في بلد الإستيراد على محطات العبور في بلد التصدير.

ز. موقع التفريغ

يتعين على مستلم الحاوية فحصها فور وصولها وتدوين العيوب أو الخلل على المستندات. ويقوم مستلم الحاوية بتفريغ السلع وفحص كمية البضائع وحالتها ويقارن ذلك مع ما هو مبين على المستندات. وفي حالة نقص السلع أو خرابها أو في حالة وجود كمية إضافية، يسجل مستلم الحاوية ذلك على الوثائق لرفع شكوى أو لمطالبة التأمين. ويتم بعد ذلك فحص السلع والمستندات. وفي حالة وجود مخالفات كنقل المخدرات أو تهريب البضائع أو نقل المسافرين غير الشرعيين أو مواد مشبوهة، ينبغي حينئذ على مستلم الحاوية إبلاغ الجمارك أو أي طرف آخر متخصص في إنفاذ القانون.

5. الملحق الثاني- إطار منظمة الجمارك العالمية

الشراكة بين الجمارك والشركات المواصفات الفنية للركيزة الثانية

يدرك كل من أعضاء منظمة الجمارك العالمية والقطاع الخاص الأهمية المزدوجة التي تتمثل في ضمان أمن سلسلة التوريد وتيسير تدفق السلع عند الحدود في آن واحد. والكل على وعي بأن تحسين أي طرف من طرفي المعادلة ستكون له إنعكاسات على الطرف الآخر. ومن هنا أهمية " إطار منظمة الجمارك العالمية " الذي يسمح بإبرام إتفاقيات تعاون خاصة بكل قطاع بهدف تعزيز أمن سلسلة التوريد وتيسير المبادلات. مما قد يساعد على وضع مسودة لنظام كهذا أثناء المرحلة الأولى من تنفيذ إطار المعايير لمنظمة الجمارك العالمية الرامي إلى ضمان أمن التجارة الدولية وتيسيرها. ويتوقف نجاح الشراكة بين الجمارك والشركات على عوامل أساسية عديدة بالإضافة إلى الإحترام المتبادل لدور كل طرف ومسؤولياته. وسنذكر فيما يلي بعض المواضيع الأساسية كأتملة ستساهم لا محال في توفير إطار للمجهودات المشتركة التي يبذلها الجمارك وقطاع التجارة وهي الشراكة والأمن والإعتماد والتكنولوجيا والاتصال والتيسير.

المعيار الأول الشراكة

يلتزم الفاعلون الإقتصاديون المعتمدون والمشاركون في سلسلة التوريد الدولية باعتماد التقييم الذاتي حسب الممارسات المتفق عليها كما يلتزمون بمعايير الأمن التي يتم تحديدها مسبقا لكي تتأكد من أن الترتيبات والمبادئ الداخلية توفر الضمانات المناسبة لمكافحة التلاعب بإرسالياتها وحواياتها إلى حين وصولها خارج جمارك البلد المقصود.

يجب على برنامج الشراكة بين الجمارك والشركات أن يضمن مرونة الترتيبات الأمنية التي تركز على النموذج التجاري للفاعل الإقتصادي المعتمد ومناسبتها.

وينبغي على إدارة الجمارك والفاعل الإقتصادي المعتمد أن يحددا سويا الترتيبات الأمنية المناسبة والتي سيتوقف على الفاعل الإقتصادي المعتمد تنفيذها وتحديثها. كما يتوجب تدوين هذا الترتيبات المتفق عليها. ينبغي أن تشمل وثيقة الشراكة التي تمت صياغتها بصفة مشتركة بين الجمارك والقطاع التجاري على تدابير تكون مكتوبة وقابلة للمراقبة. وتهدف هذه الوثيقة قدر المستطاع وطبقا للنموذج التجاري للفاعل الإقتصادي المعتمد إلى ضمان التزام الشركاء التجاريين للفاعل الإقتصادي المذكور بما في ذلك أصحاب

المصانع والموردين والبائعين باحترام معايير الأمن المحددة في إطار المعايير الهادف إلى ضمان أمن التجارة العالمية وتيسيرها.

وينبغي معاينة إجراءات ومنشآت الفاعل الإقتصادي المعتمد وترتيبات الأمن المعتمدة وذلك بصفة دورية (حسب مستوى الخطر) ويجب أن تتماشى تلك الإجراءات ومواصفات الأمن المنصوص عليها في الإتفاقية التجارية بشأن الأمن.

المعيار الثاني الأمن

يُدرج الفاعلون الإقتصاديون المعتمدون أحسن الممارسات التي تم تحديدها مسبقا بخصوص ضمان الأمن في ممارساتهم التجارية المعمول بها حاليا.

ينفذ الفاعل الإقتصادي المعتمد إجراءات الأمن التي تضمن أمن البنيات وتسمح بمراقبة المحيط الداخلي والخارجي وكذلك ترتيبات مراقبة المداخل مما يمنع من لا ترخيص له من الوصول إلى المنشآت وإلى وسائل النقل ومستودعات الشحن ومواقع السلع.

وفي إطار مراقبة الوصول إلى منشآت سلسلة التوريد المؤمنة ينبغي على المسؤولين إصدار تصاريح رسمية (للموظفين و الزوار والبائعين....) وبطاقات الدخول والترتيبات الأخرى التي من شأنها السماح بالولوج إلى الممتلكات وموجودات الشركة.

ينبغي أن تنص ترتيبات مراقبة منشآت سلسلة التوريد المؤمنة على السحب الفوري والنهائي للتصاريح الرسمية في حق الموظفين المنتهية خدمتهم لمنعهم من الوصول إلى المكاتب وإلى منظومة المعلومات الخاصة بالشركة.

ويجب حماية البيانات الحساسة على المستوى التجاري وذلك باستعمال قدرات الحفظ الفوري واعتماد الحسابات بكلمات السر الفردية والتي تحتاج إلى اعتماد دوري جديد وإلى تدريب مناسب بخصوص أمن أنظمة الإعلام وتعزيز الحماية ضد الدخول غير المصرح به وضد سوء استعمال البيانات.

وينبغي أن تشمل برامج الأمن الخاصة بالموظفين إمكانية إنتقاء الموظفين والمترشحين لهذه المناصب في إطار التشريعات الوطنية المعمول بها. وتشمل هذه البرامج من جهة أخرى التدقيق الدوري في البيانات العامة المتعلقة بالموظفين الذين يشغلون مناصب حساسة في ميدان الأمن. ويتعين تدوين كل التغيرات غير العادية التي تطرأ في الوضع الاجتماعي للموظف وينبغي وضع برامج وأخذ ترتيبات أمنية بغية تعزيز سلامة الإجراءات التي يعتمد عليها الشريك التجاري وفقا للنموذج التجاري للفاعل الإقتصادي المعتمد. وتشمل هذه الإجراءات قطاع النقل ومناولة السلع وتخزينها في سلسلة التوريد المؤمنة.

ومن الملائم كذلك وضع إجراءات تسمح بأن تكون كل البيانات المستعملة لمناولة الشحنات يدويا أو إلكترونيا واضحة، مناسبة ودقيقة، وأن تكون محمية من إمكانية التغيير غير المصرح به، ومن التلف ومن إدخال بيانات خاطئة. ويجب أن يعمل كل من الفاعل الإقتصادي المعتمد والجمارك على ضمان سرية البيانات الحساسة في المجال التجاري والأمني. ولا يسمح باستعمال البيانات إلا للغايات المعلن عنها أصلا. ينبغي على الفاعل الإقتصادي المعتمد لما يرسل البضائع أو يستلمها أن يتأكد من تطابقها مع مستندات النقل المناسبة. ويتأكد من أن بيانات الشحن التي أرسلها الشريك التجاري تصله في الوقت المناسب وأن تكون دقيقة. وينبغي إستبيان هوية الأشخاص الذين يسلمون البضائع أو يستلمونها على أن يتم قبل إستلام البضائع أو تحميلها.

ويتعين على الفاعل الإقتصادي المعتمد تنظيم تدريبا خاصا يهدف إلى مساعدة الموظفين على ضمان سلامة الشحنات وعلى كشف التهديدات الداخلية المحتملة في ميدان الأمن وحماية مداخل الأماكن الحساسة. وينبغي على الفاعل الإقتصادي المعتمد أن يحيط الموظفين علما بالإجراءات التي تعتمدها الشركة بهدف كشف الحوادث المشبوهة ورفعها إلى المسؤولين.

5. الملحق الثاني – إطار منظمة الجمارك العالمية

المعيار الثالث الإعتماد

تقوم إدارة الجمارك بالتعاون مع الأوساط التجارية بوضع نظام للتصديق واعتماد النوعية، مما سيحفز الشركات على أن تصبح مؤسسات تجارية معتمدة. وستشجع مثل هذه الترتيبات الشركات على الاستثمار في وضع آليات وأنظمة مقبولة في ميدان الأمن، خاصة بفضل انخفاض عدد عمليات التفتيش والتقييم التي تخضع إليها بهدف تحديد المخاطر والتسريع في التعامل مع السلع ومناولتها.

ينبغي على إدارة الجمارك أن تتعامل (بشئى السبل) مع الشركاء التجاريين بهدف تحديد المنافع المتبادلة نتيجة للمشاركة الجماعية في ضمان سلسلة التوريد المؤمنة. ويتوجب على إدارة الجمارك الإصغاء إلى إنشغالات الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين والتشاور معهم بغية وضع آلية إتصال رسمية تضمن التدقيق في القضايا المطروحة وإيجاد الحلول المناسبة لها. يتعين على إدارة الجمارك أن تبين كتابيا المنافع الملموسة التي تنوي تقديمها (حسب ما تسمح به صلاحياتها) إلى الشركاء الإقتصاديين الذين يلتزمون كل الإلتزام بسلسلة التوريد المؤمنة. وينبغي أن تكون هذه الفوائد قابلة للقياس والتقييم وأن تتماشى والإلتزامات التي يتم تحديدها تدريجيا بقدر ما تندمج الجمارك في البرامج الوطنية.

حبذا لو تتفق إدارات الجمارك على الإعتراف المتبادل بالفاعل الإقتصادي المعتمد. يجدر بإدارات الجمارك، كلما اقتضى الأمر ذلك، وضع أحكام أو تعديلها وتفصيل إجراءات بهدف تسريع تصدير الإرساليات التي تم تصنيفها "بضائع قليلة الخطر" بخصوص الامن. وسيعود تعزيز أمن السلع في سلسلة التوريد الدولية بالفائدة على إدارات الجمارك حيث أن تحسين جمع الإستخبارات وتعزيز قدرات تقدير المخاطر وتحديد الإرساليات الشديدة الخطر سيضمن استعمالا رشيدا للموارد. سيستفيد كل من إدارة الجمارك والفاعلون الإقتصاديون المعتمدون من اعتماد عمليات التدقيق والتقييم الذاتي.

المعيار الرابع التكنولوجيا

تسهر الأطراف جميعها على سلامة الشحنات والحاويات من خلال تسهيل الولوج إلى التكنولوجيا الرقمية. يجب على الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين أن يلتزموا على الأقل بتنفيذ الترتيبات المنصوص عليها حاليا في مختلف الإتفاقيات الدولية وخاصة إتفاقية الجمارك حول الحاويات لعام 1972 وإتفاقية النقل الدولي للبضائع في إطار إتفاقية TIR لعام 1975.

يتعين على إدارات الجمارك أن تشجع الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين وأن تحفزهم تدريجيا على استعمال تكنولوجيا أرقى من الأختام الميكانيكية لضمان حماية الشحنات والحاويات وسلامتها وكذلك بهدف رفع تقارير حول التلاعب بالشحنات والحاويات.

يجب أن يبين الفاعلون الإقتصاديون المعتمدون إجراءاتهم المعتمدة كتابيا وأن يصفوا سياساتهم الداخلية بخصوص وضع الأختام ومناولة الشحنات والحاويات المزودة بأختام عالية الأمن وكذلك الترتيبات الأخرى المتخذة للحد من التلاعب بالبضائع.

ينبغي أن تتوفر لدى إدارة الجمارك ترتيبات موثقة تصف نظامها بشأن التدقيق في الأختام بالإضافة إلى التدابير العملية المعتمدة في حال ملاحظة عيوب.

ويتعين على إدارات الجمارك و على الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين التشاور حول القضايا ذات الإهتمام المشترك للإستفادة من تحسن المعايير التجارية والتطور التكنولوجي الخاص بسلامة الحاويات. وينبغي على هذه الأطراف أن تتعاون للتعامل مع حالات المس بحرمة أختام الحاويات وسلامتها.

المعيار الخامس الإتصال

تقوم إدارة الجمارك بتحديث برامج الشراكة بين الجمارك وقطاع التجارة بشكل منتظم بغية رفع الحد الأدنى من معايير الأمن وأحسن الممارسات فيما يتعلق بأمن سلسلة التوريد. يتعين على الجمارك ، بالتشاور مع أصحاب الفعاليات الإقتصادية المعتمدين أو وكلائهم، وضع تدابير تعتمد للرد على الإستفسارات والمخالفات الجمركية المشتبه بها وذلك بإطلاع الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين أو وكلائهم بأرقام هواتف موظفي الجمارك المتخصصين للاتصال بهم في الحالات المستعجلة. ويتعين على الجمارك تنظيم مشاورات منتظمة، على المستويين الوطني والمحلي، مع جميع الأطراف المشاركة في سلسلة التوريد الدولية بغية مناقشة القضايا التي تحظى بالإهتمام المشترك بما في ذلك تشريعات الجمارك والإجراءات والمتطلبات الخاصة بضمان أمن المنشآت والإرساليات. يرجى أن يستجيب الفاعلون الإقتصاديون المعتمدون لمجهودات الجمارك المذكورة أعلاه و الرامية إلى تعزيز التعاون والتشاور مما سيسفر على عناصر تقييم بناءة تضمن وجهة هذا البرنامج و إرتكازه على قواعد قوية وخاصة ويتعلق الأمر بالحد الأدنى من معايير ضمان الأمن التي تعود بالمنافع على الطرفين على حد السواء.

المعيار السادس التيسير

تتعاون إدارة الجمارك مع الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين بغية تحقيق أقصى حد في ضمان أمن وتيسير سلسلة التوريد الدولية التي تنطلق من منطقة جماركها أو تعبرها .

يتعين على إدارات الجمارك إعداد ترتيبات وتعديلاتها و تنفيذ إجراءات بهدف جمع المعلومات والبيانات المطلوبة للفسح الجمركي لتيسير التجارة وكشف الشحنات الشديدة الخطر بغية أخذ الإجراءات المناسبة (8).

ويجب على إدارات الجمارك وضع آليات تسمح للشركاء التجاريين بالتعبير عن ملاحظاتهم حول التعديلات المقترحة على أساس أنها تؤثر بشكل ملموس في دورهم بشأن أمن سلسلة التوريد.

(8) تعرض إتفاقية كيوتو المنقحة لمنظمة الجمارك الدولية نموذجا شاملا يسمح بتحقيق هذه المهمة.

6 . قرار مجلس التعاون الجمركي الخاص بإطار المعايير الرامي إلى تعزيز أمن التجارة العالمية وتيسيرها – (حزيران / يونيو 2005)

إن مجلس التعاون الجمركي(1)

إذ يعترف بأن تنفيذ المبادئ المنصوص عليها في إطار المعايير لمنظمة الجمارك العالمية يشكل مرحلة مهمة في تعزيز أمن سلسلة التوريد الدولية ويساهم في تيسير أكبر للمبادلات المشروعة،

إذ يلاحظ تزايد الإنشغالات المترتبة على أعمال الإرهاب الدولي والإجرام المنظم بالإضافة إلى حجم التجارة العالمية وتعرضها للخطر،

إذ يعتبر أن إدارات الجمارك تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأمم بفضل تحصيل الإيرادات ويعترف بأن تنفيذ إطار المعايير يكتسي نفس الأهمية في هذا السياق،

إذ يأخذ بعين الاعتبار قرارات مجلس التعاون الجمركي حول ضمان أمن سلسلة التوريد الدولية وتيسيرها (حزيران/ يونيو 2002) والترتيبات العالمية حول ضمان أمن سلسلة التوريد الدولية وتيسيرها (حزيران / يونيو 2004) بالإضافة إلى قرار رقم 9 لمنظمة البحرية الدولية حول تعزيز الأمن بالتعاون مع منظمة الجمارك الدولية.

اقتناعاً منه بحاجة إدارة الجمارك إلى تنفيذ المعايير الخاصة بالأنظمة الجمركية المتكاملة وبضرورة التعاون بين إدارات الجمارك والشركات.

إذ يأخذ علماً بإمكانية إضطرار الأعضاء والاتحادات الجمركية والإقتصادية إلى تعديل أنظمتها الوطنية ذات الطابع القانوني أو ما يشابه ذلك للتمكن من تنفيذ إطار المعايير لمنظمة الجمارك العالمية.

(1) مجلس التعاون الجمركي هو الاسم الرسمي لمنظمة الجمارك العالمية.

يقرر ما يلي :

1. المصادقة على إطار المعايير الرامية إلى تعزيز أمن التجارة العالمية وتيسيرها.
2. أنه يتعين على أعضاء المجلس والاتحادات الجمركية والإقتصادية:
- 1.2. تنفيذ المبادئ والمعايير والترتيبات الأخرى المنصوص عليها في إطار المعايير للمنظمة بأسرع وقت تبعا لقدرات كل إدارة وللصلاحيات المخولة لها على الصعيد التشريعي.

- 2.2 . تشجيع كل المبادرات بغية تعزيز النزاهة وقدرات الجمارك لضمان إطار مستوفي لتعزيز أمن المبادلات على المستوى العالمي.
- 3.2 . تحديد إجراءات مستدامة يجدر إتخاذها لتعزيز القدرات وخاصة لتعديل الأنظمة و الترتيبات الوطنية القانونية والإدارية إن اقتضى الأمر ذلك. والسهر على تطبيقها بغية التنفيذ الكامل للترتيبات المنصوص عليها في إطار المعايير.
- 4.2 . توفير المساعدة الفنية بغية التشجيع على تنفيذ إطار المعايير.
- 5.2 . تقديم لمنظمة الجمارك العالمية جدولاً زمنياً على سبيل البيان حول تنفيذ إطار المعايير مما يتماشى وقدراتها.
- 6.2 . العمل على ضمان تعاون الأوساط التجارية الكامل في تنفيذ إطار المعايير.
- 7.2 . المشاركة في اجتماعات تقييم دورية ترمي إلى قياس مدى التقدم المحرز في تنفيذ الإطار.
- 8.2 . رفع تقارير دورية للمنظمة حول ما تم إحرازه من تقدم في تنفيذ الإطار. ويتم النظر في هذا التقدم أثناء كل اجتماع حول التقييم .
- 3 . أنه يتعين على الأعضاء والإتحادات الجمركية والإقتصادية إحاطة المنظمة علماً بنيتهم على تنفيذ إطار المعايير . وتقوم المنظمة حينذاك بإرسال هذه المعلومات إلى الإدارات الجمركية لسائر الأعضاء وكذلك إلى الإتحادات الجمركية والإقتصادية التي تكون قد أبلغت المنظمة.
- 4 . أنه ينبغي على الأعضاء والإدارات الجمركية والإدارية التي تكون قد أبلغت المنظمة عن نيتها بتنفيذ الإطار أن تتعاون مع بعضها البعض بغية وضع آليات تنص على الاعتراف المتبادل بالتصديق واعتماد الفاعلين الإقتصاديين المعتمدين ونتائج الفحوص الجمركية بالإضافة إلى آليات أخرى قد تكون ضرورية لتفادي ازدواجية العمل في مسألة التصديق والاعتماد .

ب. غردان
الرئيس

من تعليقات الأوساط التجارية على إطار المعايير ...

"جون سيمسن" John Simpson

مدير عام شركة " إتحاد الشحن السريع الشامل " Global Express Association
" حققت الصناعة العالمية للشحن السريع في السنوات القليلة الماضية نجاحا باهرا بإعطاء الشركات مهما كان حجمها إمكانية تحسين مستوى فعالية عملياتها الإمدادية ومنافستها في أسواق التصدير. ويعود هذا النجاح أساسا إلى الإستثمارات الواسعة التي قام بها الفاعلون في الشحن السريع في الانظمة المعلوماتية الراقية وفي النقل المتكامل المؤمن كليًا. ويعود الفضل كذلك إلى الجهود التي بذلتها إدارات الجمارك في شتى أنحاء العالم بغية تنفيذ ترتيبات مبسطة وحديثة في آن واحد مما سهل تنقل السلع المشروعة وسهل تحديد الشحنات المشبوهة بفعالية أكثر بهدف إخضاعها إلى فحص معمق.

هددت الهجمات الإرهابية 11 أيلول / سبتمبر 2001 التي استهدفت الولايات المتحدة ومازالت تهدد المنافع والمكتسبات التي تم تحقيقها في تحديث الجمارك وتيسير المبادلات. ويمثل إطار معايير منظمة الجمارك العالمية خطوة إيجابية في الطريق الصحيح ويمثل ردًا متوازنًا في وجه التهديدات الإرهابية. يوقر هذا الإطار للجمارك والشركات على حد سواء مجموعة من المعايير التي في حال تطبيقها كما يليق، ستعزز أمن سلسلة التوريد الدولية بدون إخلال بتدفق السلع. ويتم ذلك بفضل رفع مستوى التعاون والتنسيق بين إدارات الجمارك في الدول المصدرة والدول المستوردة وبين إدارات الجمارك والشركات، وربما هذا هو الأهم. "

هرمن دو ميستر Hermene de Meester

نائب الأمين العام لشركة " إتحاد أصحاب السفن للمجموعة الأوروبية "

Association des armateurs de la Communauté Européenne

" لقد إنترمت الغرفة الدولية للسفن التجارية (ICS) وإتحاد أصحاب السفن للمجموعة الأوروبية (ECSA) و مجلس السفن التجارية بالإضافة إلى إلتحادات الاعضاء و عدد من الشركات إنترمت برفع مستوى الأمن والعمل على وضع أنظمة وترتيبات دولية بغية تعزيز أمن الإرساليات وتيسير المبادلات في آن واحد. نحن ندعم إطار المعايير لمنظمة الجمارك العالمية الرامية إلى تعزيز أمن التجارة الدولية وتيسيرها وهذا ما يشكل خطوة تقربنا من الهدف. "